تقويم تجارب الجامعات السعودية في إدارة استثمارات الأوقاف التعليميَّة

إعداد

د. محمد شريف بشير الشريف

أستاذ الاقتصاد والتمويل الإسلامي المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

مُلخَّص الدِّراسة

تهدفُ هذه الدِّراسةُ إلى تقويم تجارب أوقاف ثلاث من الجامعات السعودية، وتحليل أهم نماذجها في إدارة استثمارات الأوقاف بما يشمل هياكلها التنظيمية والإدارية، وأساليبها الاستثمارية، وممارساتها العملية في توظيف الأموال الموقوفة، وتقارنُ الدِّراسةُ بين تجارب تلك الجامعات الثلاث من خلال مؤشراتٍ للأداء، واستُخدِم المنهجُ الوصفيُّ التحليليُّ لتقويم سياسات الاستثمار التي اتبعتها إداراتُ الأوقاف في تلك الجامعات، واعتمدت الدِّراسة على أداة المقابلة لجمع البيانات الضرورية عن أوقاف الجامعات؛ حيث وُضِعت مجموعةٌ من الأسئلة شبه المقنَّنة التي أجاب عنها ستةٌ من مسؤولي الأوقاف في ثلاثٍ من الجامعات السعودية الرائدة، وتوصَّلت الدِّراسةُ إلى جملةٍ من النتائج التي تؤكد أهميَّة أثر الوقف في توفير الأموال اللازمة لدعم العملية التعليمية في الجامعات بمختلف مجالاتها؛ ولأغراض تعليميةٍ متعددة، وأظهرت هذه الدِّراسةُ الإسهام الريادي للجامعات السعودية الثلاث في مجال الأوقاف التعليميَّة، وتميُّزها في إدارة الأوقاف وتوظيفها في دعم البحوث العلمية والباحثين والطلاب، كما أوضحت الدِّراسةُ الأساليب التقليدية في استثمار العقارات الوقفيَّة التي وظّفتها إداراتُ الأوقاف في كلٍّ من جامعة الملك سعود، وجامعة الملك عبدالعزيز، في الوقت الذي تنوَّعت فيه استثمارات وقف جامعة الملك فهد، وأخذت إدارة أوقافها بأكثر الممارسات معاصرة في مجال الاستثمار والتَّمويل، وتُقدِّم هذه الدِّراسةُ نموذجًا مقترحًا لإدارة الأوقاف واستثمارها في الجامعات على أسسٍ احترافيَّة، كما تسهم في تحديد آفاق التطوير اللازمة لأوقاف الجامعات، وتشير إلى ضرورة تشجيع القطاع الخاص للإسهام في الأوقاف التعليمية؛ سواء بالإسهام المباشر

عن طريق إنشاء وقفيات استثمارية في الشركات الكبرى لدعم الوقف التعليميّ بالجامعات؛ ويكون ذلك إما باقتطاع نسبةٍ من الأرباح السنويَّة وإيداعها في وقفيَّات جامعيَّة؛ حيثُ تُستثمرُ أُصولُها، ويُصرفُ عائدُها الربحيّ السنويّ في أغراض تعليمية متعددة، أو عن طريق تحفيز القطاع الخاص للاستثمار في المشروعات التي تدعم التعليمَ الجامعيَّ.

المُقدِّمة

قــام الوقفُ بإســهامات رائــدةٍ عبر العصــور في تلبية احتياجــات المجتمع التنمويــة، في عددٍ من المجالات؛ الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية، والدعوية، بــل كان الوقف مــن روائع الحضارة الإســلاميَّة التي أهدتهــا للبشريَّة[١]، وظلَّ الوقــفُ على الدوام موفِّــرًا للموارد المالية التي تتميَّــز بالديمومة لدعم العملية التعليمية، وما زالت الكثيرُ من المؤسســات التعليمية القائمة اليوم تقف شــاهدةً على هذا الأثر[٢]، ومن أمثلة ذلك: جامعة الأزهر في مصر، وجامعة القرويين في المغرب، والجامعة المستنصرية في العراق، وغيرها من الجامعات والمعاهد العلمية والمدارس النظامية المنتشرة في بلدان العالم الإســلاميّ[٣]، وقد اســتفادت الأممُ الأخــرى من الحضارة الإســلامية، حتى صار الوقف التعليميّ سُــنةً ماضيةً في كثيرٍ مــن الجامعات العريقة في أوروبا وأمريكا[٤]، وعادت بضاعتُنا إلينا بجهودٍ من الأمراء، والعلماء، وأهل البر والإحســان الذين شجَّعوا سُنَّة الوقف من خلال

(١) راغب السرجاني، روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية، (القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠١٠): ٤.

(2) Reza Arjmand, "Waqf and Financing Islamic Education," in Handbook of Islamic Education. International Handbooks of Religion and Education, ed. Holger Daun and Reza Arjmand (Cham: Springer, 2018), 99–100. https://doi.org/10.1007/978-3-319-64683-1_5.

(٣) سامي الصلاحات، «دور الوقف في تفعيل التعليم العالي في الجامعات الإسلامية-: قراءة في خطة مشروع مؤسســة الوقف للدراســات العليا،» مجلة الجامعة: المنظمة الإســلامية للتربية والعلوم والثقافة - اتحاد جامعات العالم الإسلاميّ، المملكة المغربية، مج ٤ (٢٠٠٥): ٨٠-٨٢.

(4) Lawrence E. Kochard and Cathleen M. Rittereiser, Foundation and Endowment Investing: Philosophies and Strategies of Top Investors and Institutions (Hoboken, New Jersey: John Wiley & Sons, 2010). David Chambers and Elroy Dimson, "The British Origins of the US Endowment Model," Financial Analysts Journal 71, no. 2 (March 2015): 10–14, https://doi.org/10.2469/faj.v71.n2.7.

دلالــي الجيلالــي، دلالي. "دور الوقف في النهضة العلمية والثقافية: قراءة في التجربتين الإســلامية والغربية،" مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، مج ٩، ع ١٧ (٢٠١٧): ١٤٤-١٤٥.

الجامعـــات المعاصرة، وقد كان للجامعات الســـعودية الرائدة -مثل: جامعة الملك عبدالعزيز، وجامعة الملك ســـعود، وجامعة الملك فهد- قصبُ الســـبق في تأسيس الأوقاف التعليمية على النســـق الاحـــترافي الذي يأخذ بأســـاليب الإدارة وصيغ الاســـتثمار المالي الحديثة، حيث لجأت هذه الجامعات إلى جمع الأموال الوقفيَّة في صيغ الصكوك الوقفيَّة والصناديق الاســـتثمارية لتأسيس المشروعات الوقفيَّة، ودعـــم المشروعات التي تخـــدم التعليمَ وطلابَ العلم، وبرامـــج البحوث العلمية، وغيرها من البرامج التي تتبناها الجامعاتُ خدمةً للمجتمع.

وفي ظـــلِّ التَّحديات الرَّاهنة الَّتي تواجـــه الجامعاتِ من ناحية توفُّر التمويل اللازم للمشروعات العلمية والبرامج

وفي ظـــلِّ التَّحديات الرَّاهنة الَّتي تواجـــه الجامعاتِ من ناحية توفُّر التمويل اللازم للمشروعـــات العلمية والبرامج التعليمية، وصعوبـــة الاعتماد الكامل على الدعـــم المالي الحكومـــيّ، فإنَّ الوقف يمكن أن يكون بديلًا متاحًا لســـدِّ النقص في تمويل التعليم؛ حيث يمكنه القيامُ بإســـهامٍ مساندٍ ومُكمِّلٍ لإسهام الحكومات في مجال التَّعليم، فالوقف في طبيعته يتَّســـم بالنمو المســـتمر لأعيانه، وقابليتها للاســـتثمار على ســـبيل التأبيد؛ حيث يُمنعُ بيعه أو تعطيل منفعته، بل يجبُ حسنُ استغلاله، والمحافظةُ على أصله، ومنع التعدِّي عليه[1].

وقد دفع نجاحُ تلك الجامعات الســـعودية الرائدة في مجال الأوقاف كثيرًا من الجامعـــات إلى الاقتداء بها في تأســـيس أوقاف تعليمية، ووضـــع الخطط اللازمة لإدارة الأوقاف لدعـــم مشروعات البحث العلمي والباحثين والمختبرات والمكتبات،

(١) حوباد سابرينة، «أهمية الوقف في التنمية الاقتصادية» (بحث ماجستير، غير منشور، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولاي الطاهر- سعيدة- الجزائر، ٢٠١٦م): ٤.

كما شـجَّعت وزارةُ التعليم هذا الاتجاه بدعوة كل الجامعات إلى المبادرة بتأسـيس أوقافٍ خاصَّةٍ بها لدعم برامجها التعليمية والبحثية، والارتقاء بأثر الجامعة وخدمتها للمجتمـع، وفي هذا الإطار صدر نظام الهيئة العامة للأوقاف لتعزيز هذا الاتجاه في الجامعـات، ووضع الأنظمة التنفيذية والأطر التنسـيقية اللازمة لتطوير قطاع الأوقاف وزيادة فعاليَّته؛ وذلك ضمن الرؤية الإستراتيجية للمملكة ٢٠٣٠[١].

مشكلة الدِّراسة:

على الرغم من كثرة البحوث والدِّراسـات حول الأوقاف وأثرها في المجالات التعليمية والتنموية، إلَّا أنّ الجوانبَ الاقتصادية والاسـتثماريةَ لم تنل حظًّا وافرًا من الاهتمام بالقدر الذي حظيت به الجوانب الفقهية والشرعية، وهذا ما يدعو إلى مزيـدٍ من البحوث والدِّراسـات في مجال الوقف مـن المنظور الاقتصاديّ الاستثماريّ؛ لكونه جانبًا تمس الحاجة إليه، ويُعزِّزُ من أثر الأوقاف بصورةٍ عامة، والأوقاف التعليمية بصورة خاصة، ويسـاعد في تلبية حاجة الجامعات السعودية في تنويـع وزيادة مصادر تمويلها خدمةً للعمليَّـة التعليميَّة. وبالنظر إلى تجربة الجامعات السـعودية الرائدة في مجال الأوقاف، فإنَّ نمـاذج برامج وصناديق الوقف التعليميّ بتلك الجامعـات[٢]؛ تُقدِّم نموذجًا يمكن أن يُحتذى في توظيف الأوقاف لخدمة البرامج التعليمية والبحثية، ومن ثمَّ جاءت الأسـئلةُ التي تُحاولُ هذه الدراسةُ الإجابةَ عنها تتمَثَّل في الآتي:

١. ما أهم مميِّزات الأوقاف التَّعليميَّة بالجامعات السعودية محل الدِّراسة؟

٢. ما الأساليب الاستثماريَّة للوقف التعليمي بالجامعات السعودية المختارة؟

(١) محمد شريف بشير الشريف، «استثمار الوقف العلمي بالجامعات السعودية: صندوق وقف جامعة الملك فهد للبترول والمعادن نموذجًا،» مجلة بيت المشورة، مج٢، ع ٤ (أبريل ٢٠١٦م): ٦٩-٩٣.

(٢) تعددت أسماء هيئات أوقاف الجامعات محل الدراسة على النحو الآتي: صندوق دعم البحوث والبرامج التعليمية بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن، أوقاف جامعة الملك سعود، الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز.

٣. ما الدُّروس المُستفادة من تجارب الجامعات السعودية الثلاث من خلال المقارنة بين أساليبها الاستثمارية وتحليل مؤشرات أدائها؟

٤. ما النموذج الذي يمكن اقتراحه لاستثمار الأوقاف التعليمية بالجامعات؟

أهداف الدِّراسة:

تهدف هذه الدراسةُ بشكلٍ رئيسٍ إلى تقويم تجارب ثلاث من الجامعات السعودية في استثمار أوقافها وسبلِ تطويرها، ويمكن تفصيل الهدف الرئيس في عددٍ من الأهداف الفرعية الآتية:

١. التعريف بواقع الأوقاف التعليمية في الجامعات السعودية المختارة.

٢. تحليل أساليب الاستثمار في ثلاث جامعات سعودية هي: جامعة الملك عبدالعزيز، وجامعة الملك سعود، وجامعة الملك فهد للبترول والمعادن.

٣. تقويم الأداء لأوقاف الجامعات الثلاث محل الدراسة، والمقارنة بينها.

٤. اقتراح نموذج لاستثمار الأوقاف التعليمية بالجامعات السعودية.

أهمية الدِّراسة:

ترجع الأهمِّيَّةُ النَّظريَّةُ لهذه الدِّراسة إلى عنايتها باستثمار الأوقاف، وبيان أثرها الكبير في توفير التمويل اللازم للمشروعات والبرامج التعليمية بمؤسسات التعليم العالي، يأتي هذا في الوقت الذي تتَّجهُ فيه كثيرٌ من الجامعات والمؤسسات التعليمية بالمملكة إلى تفعيل نظام الأوقاف لإيجاد مواردَ ماديَّةٍ إضافية لخدمة الأغراض التعليمية، أمَّا أهمِّيتها من الناحية العمليَّة؛ فإنَّ الدِّراسة تسعى إلى تقويم تجارب الجامعات السعودية الرائدة في مجال الأوقاف، والاستفادة منها في تطوير أوقاف الجامعات، وتقديم نموذج مقترح للإدارة الاحترافية للأوقاف التعليمية يُمكنُ أن يُحتذى.

منهجية الدِّراسة:

يشـمل منهجُ الدِّراسـة كلًّا من: إطارها التحليليّ، وعينة الدِّراسـة، وأدواتها، وإجراءاتها، وطرق جمع بياناتها، وتفصيل ذلك في النقاط الآتية:

١. **منهج الدِّراسـة:** اتَّبع الباحثُ المنهجَ الوصفيّ التحليليّ في هذه الدِّراسة؛ وذلك باستخدام بيانات كمِّيَّةٍ ونوعيةٍ معًا عن موضوع الدِّراسة، وتحليلها من أجل تحقيق أهداف البحث الرئيسة والفرعية، والإجابة عن الأسئلة المطروحة.

٢. **عينة الدِّراسـة:** تُعدُّ العينةُ في هذه الدراسـة من نوع العينة التي تُختارُ بطريقـةٍ قصديَّة (عمديَّة) لتحقيق الغرض المطلـوب، ويرى الباحثُ أنَّ هذا الاختيار هو الأمثل والأقرب مناسـبةً لموضوع الدِّراسـة الحالية؛ لأنَّه يعتمد على اختيار حالاتٍ رائدةٍ في تجربة الجامعات السعودية في مجال الأوقاف، ويضُـمُّ حجـمُ العينة مسـؤولي الأوقـاف في الجامعات الثـلاث وعددهم سـتَّة: (المدير التنفيذي ومسـاعده وأمين لجنة الاسـتثمار للوقـف العلميّ بجامعـة الملك عبدالعزيـز، والأمين العام لأوقاف جامعة الملك سـعود، وكلٌّ من الأمين العام ومسـاعد المدير التنفيذي المشرف على الاستثمار بصندوق دعم البحـوث والبرامـج التعليمية لجامعـة الملك فهد للبـترول والمعادن).

٣. **أدوات الدِّراسـة:** اسـتُخدمت المقابلةُ أداة لجمع المعلومـات اللازمة لهذه الدِّراسة بوصفها من أنسب أدوات البحث العلمي التي تحقق أهدافَ الدِّراسة، ووُضِعتْ مجموعةٌ من الأسئلة باستخدام ما يُعرف بأسلوب المقابلة شبه المقنَّنة (Semi-structured interview)[1]؛ حيث حدَّد الباحثُ الأسـئلة، مع مرونة في تغيير تسلسـلها، وإضافة أسئلة فرعية إليها، أو حذف بعضها إذا اقتضت

(1) Catherine Marshall and Gretchen B. Rossman, Designing Qualitative Research, 3rd ed. (Thousand Oaks, CA, US: Sage Publications, Inc, 1999): 109.

الحاجةُ؛ وذلك بالمزاوجة بين الأسـئلة المفتوحة والمغلقة معًا، وقد أتاح أسلوبُ المقابلة شبه المقنَّنة الفرصةَ للمستجيبين للتعبير عن آرائهم بعباراتهم الخاصَّة، وتوفـير بيانات نوعيـة موثوقة وقابلة للمقارنة، كما أتاحـت للباحث الفرصةَ في تتبُّع أمور مثيرة للاهتمام، وقد اختلفت صيغُ الأسـئلة -في حدود الأسـئلة الرئيسة- من مقابلةٍ إلى أخرى مع مسؤولي الأوقاف بالجامعات محل الدِّراسة؛ وذلك لغرض المزيد من الاسـتيضاح والتفسـير، أو التأكد مـن وصول المعنى المقصود من السؤال للمستجيبين، ومن ثمَّ الحصول على الإجابة الشافية منهم.

٤. **صدق أداة الدِّراسـة:** جرى تحكيمُ أسئلة المقابلة بعرضها على مختصِّين، وقـد تمثَّلت ملحوظاتُهم في تعديلاتٍ شـكليةٍ لعدم تكرار الأسـئلة، وإعادة ترتيبها من الأشمل إلى الأكثر تحديدًا بما يخدُمُ أهداف الدِّراسة.

٥. **جمـع البيانات:** بـدأت عملية جميع البيانات خلال فـتراتٍ متقاربةٍ من عـام ٢٠١٦م؛ حيثُ أُجريت المقابلات مع مسـؤولي أوقاف الجامعات محل الدِّراسة، وقد حُدِّثت البياناتُ من خلال التقارير المنشورة عن هذه الأوقاف إلى تاريخ ديسمبر ٢٠١٨م.

٦. **إجراءات المقابلة:** أُعدت المقابلةُ عبر إجراءاتٍ محدَّدة تمثَّلت في: تحديد أهداف المقابلة، وتحديد مجموعة الأسـئلة ثمَّ تدوينها، ويمكن وصف المقابلة بهذا الاعتبار بأنَّها مُعمَّقةٌ في بعض جوانبها لاشـتمالها على معلوماتٍ دقيقةٍ مكَّنت الباحثَ من طلب مزيد من التوضيح والتفسـير لبعض الإجابات، وقد كانت نسـبةُ الاسـتجابة عاليةً من جميع مسـؤولي الأوقاف الجامعية محل الدِّراسـة، وقد أُجريت المقابلاتُ بصـورةٍ مباشرةٍ داخل مكاتب الأوقاف في كل جامعة، وشـملت ستةَ مسـؤولين في الجهاز الإداريّ بأوقاف الجامعات الثلاث، وقد ركَّزت الأسـئلة في هذه المقابلات عـلى جوانب متعدِّدةٍ متَّصلةٍ

بإدارة الأوقاف الجامعية واستثماراتها، ولضمان تجلية هذه الجوانب قام الباحث بإعداد حزمةٍ من الأسئلة لتلك المقابلات حول حجم استثمارات الأوقاف، وصيغ الاستثمار المعمول بها، وأوجه صرفها، وسياسات الاستثمار، وتراوحت مُدَّةُ المقابلة بين ٨٠-١٢٠ دقيقة؛ بحيث جَلَّتْ جوانبَ الدِّراسة وسُجِّلت الإجاباتُ ودُقِّقت لاحقًا.

٧. **منهجية تحليل البيانات:** أُجري تحليلٌ وصفيٌّ لأهداف كل وقف جامعيّ، وبيان طريقة عمله، وهيكله الإداريّ والتنظيميّ، وأساليب توظيف أمواله الوقفية وأوجه صرفها، كما عرضت البياناتُ الكمِّيَّةَ المنشورة عن حجم الأوقاف الجامعية والمستفيدين منها، وجرى تحليلُ المقابلات على مرحلتين؛ الأولى ركَّزت على تحليل كل مقابلة مع مسؤولي أي وقفٍ من الأوقاف الجامعية بمفردها؛ وذلك لفهمٍ عميقٍ لكل تجربة، أمَّا المرحلة الثانية فتناولت تحليلَ المقابلات بالمقارنة بين الجامعات الثلاث من خلال مؤشرات أداء قام الباحثُ بوضعها كما هو مبيَّنٌ في الجدول رقم(٣).

الحدود الموضوعية والمكانية:

تهتمُّ الدِّراسة بالتعرُّف على الطبيعة الاستثمارية للأوقاف التعليمية، ومن ثمَّ تقتصر الدِّراسة على الجانب الاستثماري دون تناول الأبعاد الشرعيَّة أو الاجتماعية أو التعليمية لهذه الأوقاف، ويتمثَّل النطاقُ المكانيُّ في الجامعات بالمملكة العربية السعودية، وقد اختارت الدِّراسةُ أبرزَ ثلاث جامعات بالمملكة العربية السعودية، هي: جامعة الملك عبدالعزيز، ومقرُّها بمدينة جدة، وجامعة الملك سعود، ومقرُّها بمدينة الرياض، جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، ومقرُّها بمدينة الظهران، ويستند هذا الاختيار على أسبقيَّة هذه الجامعات في مجال الأوقاف التعليمية

وحجم أصولها الوقفيَّة، والإسهام الذي تقوم به في دعم العملية التعليمية.

هيكل الدراسة:

تتكون الدِّراسةُ من أربعة مباحث رئيسة؛ حيث يتناول المبحثُ الأول تعريفَ الأوقاف التعليمية، وواقعها في الجامعات السعودية، أما المبحث الثاني فيوضح مفهومَ استثمار الأوقاف وأساليبه وضوابطه، بينما يعرض المبحث الثالث تجارب ثلاثةٍ من الأوقاف التعليمية بالجامعات السعودية، ويناقش المبحثُ الرابعُ تطوير أساليب استثمار الأوقاف التَّعليميَّة، ويقدّم نموذجًا مقترحًا لإدارة استثمار الأوقاف الجامعية باحترافية.

الدِّراسات السابقة:

نتناول الدِّراساتِ السابقة بقسميها العربيّ والأجنبيّ؛ وفق ترتيب زمني من الأقدم إلى الأحدث كما يأتي:

أولًا: الدِّراسات باللغة العربية:

١. تناولت دِّراسةُ: (العنزي، ٢٠١٣م)[١] أثر الأوقاف في تنمية البحث العلمي وتطويره في جامعات دول مجلس التعاون الخليجي، وما أسهم به الوقفُ في خدمة المجتمع في جوانبه العلمية والثقافية والفكرية، بالإشارة إلى إسهامات المؤسسات الوقفية في تنشيط حلقات البحث العلميّ في جامعات دول مجلس التعاون الخليجي تاريخيًّا، والمراحل التنموية التي مرَّ بها النظامُ التعليميّ الجامعيّ فيها، ثمَّ تعرَّضت الدِّراسة إلى استمرار العملية التعليمية في جامعات دول مجلس التعاون الخليجيّ من حيث دعم الوقف لرسالتها وغاياتها الإستراتيجية، واستخدمت الباحثةُ المنهجَ الوصفيّ بالتطرُّق إلى

(١) منهل إسماعيل العلّي العنزيّ، «دور الأوقاف في تنمية البحث العلمي وتطويره في جامعات دول مجلس التعاون الخليجي،» مجلة زاخون، مج ١، ع ٢ (٢٠١٣م): ٣٥٣-٣٧٠.

التجـارب الخليجيـة المعـاصرة في إدارة الأوقاف الاسـتثمارية في مجال التعليم العالي، من خلال أثر الأمانة العامَّة للأوقاف بالكويت بالحديث عن الصندوق الوقفيّ للتنمية العلميـة والاجتماعية، بوصفه مثالًا للأوقاف التي اهتمَّت بالجانب العلمي في دولة الكويت، لتنتهي الباحثةُ إلى إيراد عددٍ من الاسـتنتاجات والتوصيات التي قد تسـهم في الارتقاء بأثر الوقف في تنمية البحث العلمي وتطويره في جامعات دول مجلس التعاون الخليجي. وألحظ أنَّ هذه الدِّراسةَ لم تعرض لأيِّة تجارب محددة من أوقاف الجامعات الخليجية، ومن ثم لم تتناول أسـاليب اسـتثمار الأوقاف فيها، واقتصرت على وصف الأثر الذي قامت به الأمانةُ العامة للأوقاف بالكويت في دعم التعليم العالي.

٢. تناولـت دِّراسـةُ: (الشريـف، ٢٠١٦م)[1] اسـتثمارَ الوقف العلمـيّ بالجامعات السـعودية من خلال تجربة صندوق وقف جامعة الملك فهـد للبترول والمعادن، وقُدِّمت الدِّراسـةُ باسـتخدام منهج التحليـل الوصفيّ تقويمًـا لأداء الصندوق الاسـتثماري لوقف جامعة الملك فهد، واعتمدت الدَّراسـةُ على بيانات كمَّيَّة في توظيف اسـتثمارات الصندوق، واسـتُخدم المنهجُ التحليليّ في تقويم استثمارات جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، وتحليل توزيع محفظته الاسـتثمارية، وتقويم مدى كفاءته بالمقارنة مع نظيراته من الصناديق الاستثمارية في بعض الجامعات الأمريكية، وخلصت الدِّراسةُ إلى نتيجةٍ مفادها أنَّ صندوق الوقف بجامعة الملك فهـد للبترول والمعادن اسـتثمر أمواله بكفاءةٍ وفقًا للإسـتراتيجية التي وُضِعت لتحقيق أهدافه، والقائمة على التوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية؛ حيث تتنوَّع استثمارات الصندوق بين عمليَّات المرابحة والصكوك والأسهم المحليَّة والإقليميَّة والدوليَّـة، والاسـتثمارات الدولية كالعقـارات وحقوق الملكية الخاصة والسـلع

(١) الشريف، «استثمار الوقف العلميّ بالجامعات السعودية،» ٦٩-٩٣.

وصناديق التحوُّط، وأكَّدت نتائجُ الدِّراسة على أنَّ صندوق وقف جامعة الملك فهد حقَّق منذ إنشائه نموًّا مستمرًّا، وزادت أصول محافظ استثماراته النقدية والعقارية، وأكَّدت الدِّراسةُ أنَّ توزيع المحفظة الاستثمارية للصندوق كان مشابهًا لما هو سائدٌ لدى بعض أوقاف الجامعات الأمريكية من حيث نمط وأسلوب توزيع المحفظة الاستثمارية، مع زيادةٍ في استثمارات الأسهم، ممَّا يدل على كفاءة إدارة استثمارات وقف جامعة الملك فهد، وخلصت الدِّراسةُ إلى جملةٍ من المقترحات بشأن تطوير استثمار الوقف العلميّ بالجامعات السعودية، وزيادة إسهامه في خدمة المجتمع، ويُلحظ أنَّ هذه الدِّراسة على أهميتها؛ ركزت على تجربة جامعة الملك فهد للبترول والمعادن فقط، دون أنْ تقارنها بمثيلاتها من الجامعات السعودية الرائدة في مجال الأوقاف.

٣. تناولت دِّراسةُ: (الشريف، ٢٠١٧م)[١] تجربةَ الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز، وتقويم نموذجه في إدارة أوقاف الجامعة واستثماراتها، واعتمد البحثُ على المنهج الوصفيّ في بيان أهداف الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز وهيكل إدارته، كما استُخدم المنهجُ التحليلي فيما يخص أساليبه في استثمار الأوقاف والآليات التي يتبعها، وأظهرت نتائجُ الدِّراسة نجاحَ إدارة الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز في تجميع موارد مالية بصورة ذاتية عبر نظام الاستقطاع الشهري للطلاب وأعضاء هيئة التدريس والعاملين بالجامعة، وتوجيهها لتمويل البرامج التعليمية والبحثية، والاستفادة من خبرة رجال الواقفين في استثمار الأموال الموقوفة في مجالات قليلة المخاطر ومجزية العوائد، كما أوضحت نتائجُ الدراسة أنَّ نظامَ الوقف العلميّ بجامعة

(١) محمد شريف بشير الشريف، «تجربة الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز في إدارة استثمارات الأوقاف،» مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مج ١١ (يناير ٢٠١٧): ٢٩٠-٣١٠.

الملك عبدالعزيز قد أُسِّس على هيئة الشركات المساهمة في القطاع الخاص؛ وذلك من خلال جمعية عمومية للواقفين، وأرى أنَّ هذه الدِّراسة المهمةَ كانت محصورةً في تجربة الوقف العلميّ لجامعة الملك عبدالعزيز، ولم تقارنها بغيرها من تجارب الأوقاف بالجامعات السعودية.

٤. تناولت دراسة: (توهامي، ٢٠١٧م)[١] صيغَ ومجالات إنشاء الأوقاف في الجامعات، وبيَّنت أهمَّ ما يصلح منها في وقتنا الحاضر، إلى جانب تأكيد أثر الوقف المباشر واستثماره في دعم الجامعات والبحث العلميّ بوجهٍ خاص، واستخدم الباحثُ منهجًا تاريخيًّا في عرض صورٍ من الأوقاف التعليميَّة في التاريخ الإسلامي، ثمَّ منهجًا وصفيًّا في بيان صور الأوقاف في الجامعة، سواءً أكانت أوقافًا عقارية ونقدية أم استثمارية مباشرة وصور الاستثمارات الحديثة، وكذلك بيان صور ونماذج من استخدامات الأوقاف التعليمية؛ مثل: كراسي البحث العلمي المؤقَّتة والدائمة، ومراكز البحوث العلمية، وتمويل برامج تأهيل الباحثين، وبرامج الموسوعات العلمية. وخلص البحثُ إلى نتائج مهمَّةٍ؛ منها: أسهام الوقف في دعم المجالات البحثية في الجامعات، مع تأكيده على ضرورة استخدام الصيغ المناسبة لاستثمار الأموال الوقفية من أجل دعم المشروعات التعليمية. وأرى أنَّ هذه الدِّراسةَ اكتفت بالوصف في بيان صور استخدامات الأوقاف بالجامعات، ولم تتناولْ تجاربَ محددةً في أوقاف الجامعات.

(١) محمد رضا توهامي، «صيغ ومجالات إنشاء الأوقاف على الجامعات،» بحوث وأوراق المؤتمر العلميّ الدوليّ: الإبداع والتميز في الاقتصاد والتمويل الإسلاميّ، (العفرون ١٧ أبريل ٢٠١٧م، جامعة البليدة ٢ عليّ لونيسي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية، الجزائر، مج ١، ٢٠١٧م)، ٢٨-٤٠.

٥. أمَّا دراسةُ: (النويران والبقوم، ٢٠١٧م)[١] فركَّزت على بيان أثر مؤسسة الوقف في حل مشكلة تمويل مؤسسات التعليم العالي وجعله مكمِّلًا للدعم الحكومي؛ وذلك من خلال الإشارة إلى تجربة جامعة الملك سعود. واستخدم الباحثان المنهجَ الوصفيّ في بيان تجربة جامعة الملك سعود، وأشارا إلى أهداف وقفها ومشروعاته، وأوجه استخداماته، وطريقة التبرُّع في مشروع وقف الجامعة، ثمَّ وضَّحا الأهداف التي يسعى الوقفُ الجامعيّ لتحقيقها متمثِّلةً في: تعزيز القدرات الماليَّة للجامعة، وتمويل برامج البحث العلميّ، وكفالة الباحثين والأساتذة والطلاب المبدعين، وأرى أنَّ هذه الدراسةَ تناولت بصورة وصفية تجربة جامعة الملك سعود في مجال الأوقاف، ولم تقدم تحليلًا مدعومًا بالإحصاءات عن أوقاف جامعة الملك سعود، وما أسهمت به أوقافُ جامعة الملك سعود في المجالات التعليمية المختلفة.

٦. اهتم (صلاح الدين وآخرون، ٢٠١٨م)[٢] في دراستهم موضوع: إدارة أموال الأوقاف وتوظيفها بديلةً لتمويل مؤسسات التعليم العالي بسلطنة عمان، واستخدموا المنهجَ الوصفيَّ من خلال الاستعانة بالاستبانة لمعرفة آراء مختصِّين حول وسائل توظيف أموال الأوقاف وإدارتها لغرض تمويل مؤسسات التعليم العالي، وتوصَّلت الدراسةُ إلى نتائج تدعم أثر الوقف في دعم التعليم العالي، وتأسيس إدارة مختصةٍ للأوقاف بمؤسسات التعليم العالي يكون من مهامها إدارة أموال الأوقاف واستثماراتها، وأرى أنَّ تلك

(١) ثامر النويران، وعلي هلال البقوم، «الوقف ودوره في دعم مؤسسات التعليم العالي: وقف جامعة الملك سعود نموذجًا،» مجلة الإدارة والقيادة الإسلامية (٢٠١٧): ٢١-٣٦.

(٢) نسرين صالح محمد صلاح الدين، صالحة عبدالله يوسف عيسان، محمد عبدالحميد لاشين، وعبدالله بن حمد والمعني، «إدارة أموال الأوقاف وتوظيفها كبديل لتمويل التعليم العالي بسلطنة عمان»، المجلة الدولية التربوية المتخصصة، مج ٧، ع ٥ (٢٠١٨م): ٨٦-١٠١.

الدِّراسة لم تتناول تجربة محددة للأوقاف بمؤسسات التعليم العالي بسلطنة عمان، واكتفت بسبر الآراء حول توظيف واستخدامات الأوقاف من أجل دعم التعليم العالي.

٧. تناولت دراسةُ: (السالم والمنقاش، ٢٠١٨م)[١] أثر الأوقاف التعليمية خلال التأريخ الإسلاميّ وأهميَّتها بكونها مصدرًا للتَّمويل باستخدام المنهج التأريخيّ، وخلصت نتائجُ دراستهما إلى تأكيد إسهام الأوقاف التعليمية في التاريخ الإسلاميّ في تطوُّر المجتمع من خلال تلبية حاجات التعليم المتنوِّعة عبر العصور، وشملت: إنشاء المدارس، ودعم خدمات الطُّلَّاب، وتوفير حوافر للمعلِّمين، وتهيئة بيئة التعليم، وتوفير تجهيزات المدارس والمكتبات ومراكز البحث العلميّ، ومن خلال التجربة التأريخية للأوقاف قدَّمت الباحثتان مقترحاتٍ للاستفادة منها في تطوير الأوقاف التعليمية، وابتكار أنواع جديدة منها تلبِّي حاجات المجتمع اليوم، ويلحظ أنَّ هذه الدِّراسةَ ركزت على الجانب التاريخيّ لأثر الأوقاف ولم تعرض أيَّ تجارب لأوقاف الجامعات، واهتمت بتقديم مقترحات عامة لاستعادة أثر الأوقاف الجامعية.

ثانيًا: الدراسات باللغة الإنجليزية:

١. تقدِّم دراسةُ[٢](Bakar el at., ٢٠١٩) : نموذجًا في مفاهيم تمويل الجامعة عن طريق تأسيس شركة الجامعة الوقفية (Corporate Waqf University)،

(١) منال بنت عبدالعزيز السالم، وسارة عبدالله المنقاش، «الأوقاف التعليمية كمصدر لتمويل التعليم في التاريخ الإسلاميّ ومقترحات الاستفادة منها،» مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات التربوية والنفسية، مج ٢٦، ع ٥ (٢٠١٨م): ٢٨١-٣٠٦.

(2) Ridzwan Bakar et al., "Corporate Waqf University: A Sustainability Model," Journal of Emerging Economies and Islamic Research 7, no. 1 (2019): 26-28, https://doi.org/10.24191/jeeir.v7i1.9746.

استنادًا إلى تجربة جامعة (Yayasan Universiti Multimedia (YUM)، وتتبنَّى الدِّراسةُ مقاربةً نوعيةً؛ حيث اُستخدامُ كلٌّ من البحث المكتبيّ، والمقابلة والمناقشة، والبيانات الأوليَّة، ومن نتائج الدِّراسة: اقتراحُها نموذجًا عمليًّا للشراكة بين شركات القطاعين العام والخاص وبين الجامعة لإنشاء وتمويل جامعةٍ عن طريق الأوقاف، وناقشت الدِّراسةُ الفرصَ والتحديات في إدارة شركة الجامعة الوقفيَّة على ضوء هذا النموذج المقترح، وقدَّمت عناصر مصفوفة تمويلها بما يشمل إدارته ومصادره وأوجه صرفه، كما وضَّحت أثر الأوقاف الفعَّال في تطوير الموارد البشرية من خلال التعليم العالي، وقدَّمت الدِّراسةُ مقترحاتٍ بشأن العناصر الرئيسة التي يجب توفُّرها لتنفيذ هذا النموذج بنجاح. وأرى أنَّ هذه الدِّراسة قدمت إطارًا نظريًّا لتمويل الجامعات من خلال الأوقاف، ولم تستعرض أيَّةَ تجربة قائمة للأوقاف في الجامعات.

٢. هدفت دراسةُ: Razak el. at., ٢٠١٦))[1] إلى عرض الأدبيَّات الخاصَّة بمصادر أوقاف التعليم العالي في دولٍ مختارةٍ مثل: ماليزيا، وإندونيسيا، وتركيا، والمملكة المتحدة، واعتمدت الدراسةُ منهجيةَ تحليل المحتوى، وخلصت الدِّراسةُ إلى أنَّ هناك عددًا كبيرًا من الجامعات الحكومية والخاصة في البلدان المشار إليها قد طبَّقت مبدأ الوقف في نظامها التعليميّ، ونجحت في دعمه وتطويره بشكلٍ ملحوظ، ووفَّرت فرصًا لدعم الطلاب الفقراء والمحتاجين وخدمة المجتمع. واقترحت الدِّراسةُ أن تسعى الجهاتُ المسؤولةُ عن التعليم العالي إلى توظيف الوقف في خدمة وتمويل الأنشطة التعليمية المختلفة، وأن توفِّر لها أُطُرًا قانونيةً ونظاميةً جيدة، مع الحوكمة والموارد

(1) Dzuljastri A. Razak et al., "A Study on Sources of Waqf Funds for Higher Education in Selected Countries." Adam Akademi Journal of Soicial Sciences 6, 1 (2016): 113-128.

البشريَّة المؤهَّلة، ويلحظ أنَّ هذه الدِّراسة لم تتناول الجوانب الاستثمارية لأوقاف الجامعات، ولم تقدم تحليلًا للتجارب القائمة عن أوقاف الجامعات في الدول المختارة.

ويُستفادُ من المراجعة السَّابقة لأدبيات استثمار الأوقاف التعليمية وإدارتها والقضايا الَّتي أثارها الباحثون أنَّ هذه الدِّراسة تمتازُ عنها ببحث تجارب الوقف التعليميّ في الجامعات السعودية، والمقارنة بين نماذجها الاستثمارية، وهو ما لم تتناوله أيٌّ من الدِّراسات السابقة -في حدود علم الباحث- مع التَّركيزِ على إدارة الاستثمار، وأساليب الاستثمار لأموال الأوقاف وما يتفرَّع عنها من الموضوعات الخاصَّة بإدارة المخاطر واتخاذ القرارات الاستثماريَّة، ووضع المعايير الاستثمارية، وتقويم الأداء الاستثماري لأوقاف الجامعات المختارة، وما يميز هذه الدِّراسة عن غيرها استخدامها لأدوات التحليل النوعيّ في جمع البيانات عن طريق المقابلة، وتحليلها والمقارنة بين نتائجها، ومن خلال استعراض الدِّراسات السابقة التي تناولت الوقف في تمويل التعليم العالي، اتَّضح أنَّه لا تُوجد دِّراسةٌ تناولت موضوع الدِّراسة الحاليَّة بشكلٍ مباشر، وإنَّما هناك بعض الدِّراسات التي تناولت جانبًا أو أكثر من جوانب الدِّراسة الحاليَّة، وقد استفادت الدِّراسةُ الحاليَّةُ من تلك الدِّراسات في إطارها النظريّ، وما توصَّلت إليه من نتائج وتوصيات، وحاولت هذه الدِّراسةُ أن تسدَّ الفجوةَ البحثية في المسائل العلميَّة ذات الصلة باستثمار الأوقاف التعليميَّة من خلال تجارب مجموعةٍ مختارةٍ من الجامعات السعودية والمقارنة بينها.

المبحث الأول

مفهوم الأوقاف التعليمية

المطلب الأول: تعريف الأوقاف التعليمية:

يـدلُّ الوقفُ في اللغة عـلى الكثير من المعاني منها: الحبس والمنع والتسـبيل والإمسـاك؛ وهو ضد التخلية[١]، وهي المعاني التـي ينعقد بها دون غيرها؛ حيث إنَّ أساس الوقف هو حبسُ العين، ومنع التصرُّف فيها بأمورٍ مخصوصة، وصرف منافعها في أوجه الخير[٢].

أمَّا مـن ناحية الاصطلاح فإنّ أغلـبَ عبارات الفقهاء تـدور حول التعريف المشهور الذي أورده ابنُ قدامة بأنّ الوقف هو: "تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة"[٣]، وهذا التعريـف مأخوذٌ من الحديث النبوي الصَّحيح عـن النبي ﷺ؛ حيث قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: "إنْ شئت حبَّست أصلها وتصّدقت بها»[٤]، والمراد بتحبيس الأصل إمسـاكُ العين الموقوفة من قِبل المالك لهـا، ومنع أي تصرُّفٍ فيها بأمورٍ مخصوصـة، وهذا يقتضي المحافظـة عليها ورعايتها لبقائها أطـول مدّة ممكنةٍ مع إصلاحها وترميمها وعمارتها. أمَّا تسـبيل الثمـرة فتعني إطلاق فوائد العين الموقوفة من غلَّةٍ وثمرةٍ وغيرِها للجهة المعيَّنة، وهذا يقتضي إدارةَ الوقف وتشغيلَه لإعطاء العوائد إلى الموقوف عليهم، وتوزيعه حسـب شروط الواقف أو المصلحة

(١) جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب (لبنان، بيروت: دار صادر، ط١. د. ت)، ٣٥٩/٩.

(٢) ماجد أمين العمري، أحكام الوقف في ضوء المصالح المرسـلة -دراسـة فقهية أصولية- (عمان، الأردن: دار الخليج للنشـر والتوزيع، ط١. ٢٠١٠م)، ٣٦. خير الدين موسـى فنطازي، عقود التبرع الواردة على الملكية العقارية: الوقف (الأردن، عمان: دار زهران للنشر والتوزيع، ط١. ج١، ٢٠١٢م)، ٢٠.

(٣) عبدالله بن أحمد ابن قدامة، المغني (تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركيّ وعبدالفتاح الحلو، الرياض: دار هجر للطباعة والنشر، ١٤٠٩هـ)، ١٨٦/٨.

(٤) رواه البخاري، رقم: ٢٥٣٢، ج ٩، ٢٦٣.

العامة[1].

وينظُـرُ الاقتصاديُّـون إلى الوقـفِ بكونـه عمليَّـةً تتضمَّن شِـقيّ الادِّخار والاسـتثمار، فالواقف هو مُدخِّرٌ ومسـتثمرٌ في آنٍ واحد؛ ولذا جاءت تعريفاتهم للوقف على أسـاس أنَّه: «مصدرٌ اقتصاديٌّ يهدف إلى توليد دخلٍ مستمر، يسمح بتوفير احتياجات المسـتهدفين في الحاضر، مـع الحفاظ على تلبية احتياجاتهم في المسـتقبل»[2]، كما عُـرِّفَ بأنَّه: «تحويلٌ للأموال عن الاسـتهلاك الحاليّ إلى الاستهلاك في المستقبل»[3].

وبنـاءً على ما تقدَّم من تعريفٍ للأوقاف -لغويًّـا وشرعيًّا واقتصاديًّا- فإنّه يمكـن تعريف الأوقاف التعليمية بأنَّها: "حبسُ الأصل وتسـبيل الثمرة في كلِّ ما يخـدم العلم والتعليم"، وهـذا الأصل أو الأصول التي تُحبـسُ على منفعة العلم والتَّعليم؛ وتُصرفُ إلى الجهات الموقوف عليها، تشـمل أبوابًا كثيرةً من المصارف، منها ذوات الصلة بالعلم، ومنها ذوات الصلة بالمُعلِّم، ومنها ذوات الصلة بطُلَّاب العلـم، ومنها ذوات الصلة بمتطلَّبات التعليم ووسـائله، وهذه المصارف متجدِّدةٌ ومتغيِّرةٌ حسب الأزمان والأماكن والأحوال.

المطلب الثاني: طبيعة الأوقاف التعليمية في المملكة:

تتوزَّع الأوقافُ التعليميةُ بين القطاعَين الخاص والعام، وتشـمل العديد من الأوقـاف التي تخدم العلم والمتعلِّمين، وأسـهم الوقـف في الوقت الحاضر في إنشاء كثيرٍ من المؤسسات التعليمية وتوفير المستلزمات الضروريَّة للتَّعليم، وشمل

(١) العمري، أحكام الوقف في ضوء المصالح المرسلة، ٣٦-٣٨.

(٢) عبدالكـريم بن يوسـف الأخضر، المجلات الحديثـة للوقف وأثرها في دعم الاقتصـاد (مجلد بحوث ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، الرياض: ١٠-١٢ صفر ١٤٢٦هـ): ١١٩٧.

(٣) منذر قحف، الوقف في المجتمع الإسـلاميّ المعاصر (الدوحة: وزارة الأوقاف والشـؤون الإسـلامية، ط١، ١٤١٩هـ): ٢١.

ذلك: مراحل التعليم الأوليَّة، والمعاهد، والجامعات. وتفصيلها بإيجازٍ في الآتي[١]:

١. وقف الكتاتيب: وهي أوقافٌ تهتمُّ بتعليم الأطفال القرآن الكريم، ومعظمها في الوقت الحاضر ملحقة بالمساجد على هيئة حلقاتٍ تعليميَّة، وجمعيَّات لها مراكز متخصِّصة لتحفيظ القرآن الكريم.

٢. المدارس النظامية الأهلية: ظهرت المدارسُ النظامية الأهلية في المملكة قبل المدارس النظاميَّة الحكوميَّة؛ ولهذا اعتمدت تلك المدارسُ الأهلية على تمويل مؤسِّسيها وما يقدِّمه أهل البر والإحسان من التبرُّعات والوقفيَّات[٢].

٣. التعليم العالي: يمكن التمييزُ بين فترتين بشأن التعليم العالي في المملكة العربية السعودية في الوقت المعاصر؛ ففي الفترة الأولى كانت هناك حلقاتٌ علمية ينظِّمها كبارُ العلماء في المساجد وفي بيوتهم، أمَّا الفترة الثانية فظهرت فيها الجامعات الحديثة، التي أطلقت برامجَ ومشروعاتٍ وقفيةً لدعم البحوث العلمية وطلاب العلم مثل: صندوق دعم البحوث والبرامج التعليمية في جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، والصندوق الخيريّ التعليميّ في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وبرنامج الوقف العلميّ في جامعة الملك عبدالعزيز[٣]، وأسهم الوقفُ بأثر كبيرٍ في تمويل حلقات المساجد والحلقات العلمية في الفترة الأولى، بينما تراجع أثره في هذا المجال في فترة ظهور

(١) الشريف، «استثمار الوقف العلميّ بالجامعات السعودية،»: ٧٩-٨٠.

(٢) خالد بن سليمان بن علي الخويطر، «الوقف كوسيلة لدعم التعليم: رؤية مستقبلية،» مجلة الواحة، مج ٣٦، ع ٢٨، (١١ مارس٢٠١١م). استرجع بتاريخ ٢٠١٩/٨/١٥م، متاح على الرابط:
http://www.alwahamag.com/?act=artc&id=1190

(٣) حنان عطية الجهني، «دور أوقاف الجامعات السعودية في دعم بناء مجتمع المعرفة من وجهة نظر قيادات الوقف فيها»، مجلة العلوم التربوية والنفسية، مج ١٧، ع ٤ (٢٠١٦م): ١١٨.

الجامعات الحديثة[1].

٤. المكتبات الوقفيَّة: يمكن تصنيفُ المكتبات الوقفية من ناحية مصدرها إلى ثلاثة أنواع: الكتب المفردة، والمجموعات الخاصة، والمكتبات الكاملة. وقد شارك في تأسيس المكتبات الوقفية بمختلف أنواعها عدد من العلماء والأمراء ورجال الأعمال والمهتمين من عامَّة الناس، وهي والعامَّة في وقف الكتب التي تُعدُّ أساسًا للمكتبات الوقفية الموجودة، ومنها ما هو وقف خيريّ أو ذُرّيّ، كما نجد «بعض المُوقفين يُوقفُ الكتابَ بعد أن يقوم بنسخه لغرض إيقافه، أو يأمر بطباعته وتوزيعه بكميَّاتٍ وقفيةٍ كثيرة، وبعض العلماء يوقف كتابه بعد أن ينتهي من تأليفه»[2].

المطلب الثالث: واقع الأوقاف في الجامعات السعودية المختارة:

أولًا: الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز:

١. نبذةٌ تعريفيَّةٌ:

يُعرَّفُ الوقفُ العلمي لجامعة الملك عبدالعزيز بأنَّه: "منظمةٌ وقفيةٌ عصرية تقوم باستقبال التبرُّعات، والأوقاف النقديَّة والعينيَّة، واستثمارها، والإنفاق من عوائدها على خدمة المجتمع من خلال أنشطة وبرامج مبتكرة؛ تهدف إلى تنمية المجتمع في مختلف المجالات العلمية والاجتماعية والاقتصادية والصحية والبيئية، وفق أولويَّات واحتياجات المجتمع والأمة"[3]. ويسعى الوقف العلميُّ -كما هو مبيَّنٌ في رؤيته ورسالته- إلى أن: «يصبح الوقف العلميّ بأصوله الثابتة والمتغيِّرة،

(١) الخويطر، «الوقف كوسيلة لدعم التعليم.»

(٢) المرجع السابق نفسه.

(٣) الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز، عقد من العطاء، مبادرات وإنجازات (جدة: الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز، ١٤٣٦هـ): ٣٤.

وضوابطه الشرعية المعتمدة، واستثماراته الناجحة ركيزةً في تطوير ودعم المشروعات البحثية، وتمويل الدراسات العلمية والتطبيقية، والبرامج الخاصَّة التي تخدم المجتمع وتسهم في تنميته وتعالج مشكلاته»[١].

وكان تأسيس الوقفِ العلميّ بمبادرة مجموعةٍ من الأهالي والأعيان وأعضاء هيئة التدريس؛ حيث أعدُّوا مُقترحًا لإنشاء الوقف العلميّ، ثمَّ عُرِضَ على الأمير عبدالمجيد بن عبدالعزيز -أمير منطقة مكة المُكرَّمة آنذاك- الذي بارك المقترحَ وأقرَّه، وأوقف أرضًا لسُمُوِّه في مدينة جدة لأغراض دعم البحث العلميّ بالجامعة، وتبنَّى المبادرة إلى إنشاء الوقف العلميّ في اجتماع الدائرة الاقتصادية في إمارة منطقة مكة المكرمة بتاريخ ١٤٢٥/٢/٢٣هـ، ثمَّ شكَّل مديرُ الجامعة آنذاك لجنةً لتُسيِّر الأمورَ التأسيسية بتاريخ ١٤٢٥/٣/٢٧هـ، وقامت اللجنةُ بإعداد تصوُّر مكتمل للوقف، وإعادة عرضه على الأمير الذي بادر بدعوة مدير الجامعة واللجنة المشكَّلة والمختصِّين والمهتمِّين ليتدشين الوقف العلميّ في يوم ١٤٢٥/٩/١٣هـ[٢].

٢. النظام الإداري:

ومنذ تأسيس الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز تمكَّن من بناء نظمٍ إداريَّةٍ مبتكرة في طريقة إدارة الأوقاف، تماثل عمل الشركات المساهمة في القطاع الخاص؛ وذلك من خلال جمعيَّة عمومية تشمل «جميع الواقفين الذين لا يقلّ إسهام كل واحد منهم عن ٢٥٠ ألف ريالٍ أو ما يعادلها من عقارٍ أو أسهمٍ أو غيره؛ حيث يكون لكل عضوٍ صوتٌ واحد عن كل ٢٥٠ ألف ريال يتبرَّع بها للوقف»[٣].

(١) موقع الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز، استُرجع بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٨م على الرابط:
https://waqf.kau.edu.sa/Pages.aspx

(٢) جامعة الملك عبدالعزيز، الوقف العلميّ: عقد من العطاء، ٥٢-٥٣.

(٣) الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز. كتيّب تعريفيّ بالوقف العلميّ (جدة: الوقف العلمي بجامعة الملك عبدالعزيز، ط٢،)، ٨.

ومن مهام الجمعية العمومية للوقف العلميّ ما يأتي[١]:

- انتخاب أعضاء مجلس النِّظارة.
- تعيين المُراجع الخارجيّ للحسابات الختاميَّة.
- الإشراف العام على أداء مجلس النِّظارة.
- المصادقة على التقرير السنويّ للوقف.
- تعديل النظام الأساس للوقف.

يتشكل مجلسُ نظارة الوقف العلميّ من ١٥ عضوًا؛ وفق التوزيع الآتي[٢]:

مديـــر الجامعة، وثلاثـــة أعضاء من الجامعة نفســـها، وثلاثة أعضاء من الإدارات الحكومية، وثمانية من أهل العلم ورجال الأعمال.

ومن مهام مجلس النظارة ما يأتي[٣]:

أ- الإشراف على إدارة الوقف ومراجعة أدائه.

ب- اعتماد الضوابط واللوائح التنفيذية للوقف.

جـ- تعيين اللجنة التنفيذية ولجنة الاستثمار.

د- اعتماد التقارير الدورية والحسابات الختامية.

هـ- أمَّا لجنة الاستثمار فتتكوَّن من أهل الاختصاص في التمويل والاستثمار، ولا يقلُّ عدد أعضاء اللجنة عن ٧ أشـــخاص، بمن فيهم رئيس مجلس النِّظارة والمدير التنفيذي للوقف[٤]. وتتلخَّص مهام لجنة الاستثمار في الآتي[٥]:

- دراسة المشروعات والفرص الاستثمارية لأموال الوقف.

(١) الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز، الوقف العلميّ: عقد من العطاء، ٨٤.

(٢) المرجع السابق نفسه، ٨٦-٨٧.

(٣) المرجع السابق نفسه، ٨٨.

(٤) الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز، عقد من العطاء، ٨٨.

(٥) الوقف العلميّ، كتيب تعريفيّ، ١١.

- تنمية استثمارات الوقف وتعظيم عوائدها الاقتصادية.

ويُذكر أنَّ الجزءَ الأكبر من أموال وقف الجامعة يُصرفُ حسب الأوجه الشرعية التي تُحدَّدُ وفقًا لشروط الواقفين، بينما يُعادُ عبر الاستثمار مرَّةً أخرى لتنمية أصول الوقف.

ثانيًا: أوقاف جامعة الملك فهد للبترول والمعادن

١. نبذة تعريفية:

تأسَّس صندوقُ وقف جامعة الملك فهد والمسمَّى بـ «صندوق دعم البحوث والبرامج التعليمية» في عام ١٤٢٧هـ الموافق له ٢٠٠٧م[١]، ويهدف الوقفُ العلميّ إلى توفير مصدرٍ ماليٍّ دائم يؤمِّن للجامعة قدراتها التنافسية وتميُّزها، وليساعد الجامعة في تحقيق رسالتها عن طريق قبول المنح والهبات، وإدارتها والحفاظ عليها بما يتَّفق مع القيم الإسلامية، ويحقِّق طموحَ المتبرِّع، ويأتي دخل الصندوق من مصادر متعددة منها[٢]: الدعم الحكوميّ، والدعم الخاص الوارد من تبرُّعات رجال الأعمال وخريجي الجامعة، وعوائد البحوث في الجامعة والدخل الذي يحقِّقه من ممارسته لأنشطته الاستثمارية، ويدير الصندوقُ أموالًا موقوفةً يجري استثمارها واستخدام ريعها في مجالات الصرف، مع الحفاظ على الأصول والأموال، كما يستخدم أصولها في أوجه الصرف، وتكون هذه الأموال إمَّا مُقيَّدة حيث يحدِّد الواقف أوجه الصرف منها، أو غير مقيَّدةٍ بحيث تُحَدَّدُ مجالات الصرف منها من قبل مجلس إدارة الصندوق، وتتركَّز مجالات صرف موارد الصندوق في: تمويل البحوث في العلوم الأساسية، وتمويل بحوث تطبيقية، وتمويل برامج تعليمية، وتمويل احتياجات مكتبة الجامعة من الدوريَّات والمجلَّات

(١) صندوق دعم البحوث والبرامج التعليمية بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن. النشرة التعريفية، ٢.

(٢) اللائحة المنظمة لصندوق دعم البحوث والبرامج التعليمية بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن، ١١.

العلميَّــة، ويُموِّل الصنــدوقُ أيضًا الأبحاث العلميَّة التطبيقيَّة والأساســيَّة وبرامج الابتكارات وكراسي الأستاذيَّة[١].

٢. حجم المحفظة الاستثمارية:

يبلغ حجمُ المحفظة الاستثمارية لوقف جامعة الملك فهد نحو مليار ريال، فيما يصــل حجم محفظة الوقف العقارية إلى ٨٠٠ مليــون ريال، وفي المرحلة الثانية من مــشروع الوقف تمَّ أُطلِقَ مــشروع مركز الأعمال وشركة إدارة اســتثمارات الصندوق، وتسعى مع نهاية الدورة الثالثة إلى أن يصل حجم الصندوق الإجمالي إلى ٣,٥ بليــون ريال[٢]، وأسَّــس الوقفُ محفظةً عقاريةً تُقــدَّرُ بنحو ٣ مليارات، يعود ريعها لصالح صندوق وقف الجامعة المعني بدعم البحوث والبرامج العلميَّة، وتتمثَّل موجوداتها في أرض مساحتها ٣٢٦ ألف متر مربع، وهي جزءٌ من أملاك الجامعــة[٣]، وهناك نوعان من المحافظ الاســتثمارية هــما: المحفظة العقارية، والمحفظــة النقدية؛ حيث ســتُخصَّص المحفظة النقدية للاســتثمار في الأســهم والصكوك، وتتشكَّل حسب الفرص المتاحة، وتتمثَّل الأهداف القريبة للصندوق في جمع ١,٥ مليار ريال سعودي في محفظة استثمارية بنهاية عام ٢٠١٦م[٤]، والبدء في بنــاء مركــز الأعمال، وزيادة الوعــي المجتمعيّ حول أهمِّيَّــة وقف الجامعة، والصرف على برامج وأنشطة الجامعة التي لا تتوفَّر لها موارد مالية.

(١) موقع جامعة الملك فهد للبترول والمعادن. استُرجع بتاريخ ٢٠١٩/٨/٣٠م على الرابط الآتي:
https://www.kfupm.edu.sa/SitePages/ar/UniversityNewsDetails.aspx?customid=387

(٢) إحصاءات التقرير السنوي لصندوق دعم البحوث والبرامج التعليمية بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن.

(٣) صندوق دعم البحوث والبرامج التعليمية بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن. تقرير سنويّ.

(٤) المرجع السابق نفسه.

ثالثًا: أوقاف جامعة الملك سعود:

١. نبذة تعريفية:

أنشـأت جامعةُ الملك سـعود «برنامج أوقاف الجامعة» لتحقيق الريادة في الأوقاف التعليمية، وتوفير مسـتقبل ماليٍّ مسـتدام للجامعـة؛ وذلك من خلال تطوير الأوقـاف التعليمية من منظور معاصر عبر الشراكـة المجتمعية الفاعلة، ويسـعى برنامج الأوقاف لتحقيق جملةٍ من الأهداف؛ من أهمها: تعزيز القدرات المالية للجامعة للقيام برسـالتها في جوٍّ من الاستقرار المالي في ظل دعمٍ مستمرٍّ مـن وزارة التعليم العـالي وإدارة الجامعـة والمتبرِّعين الأخيـار، وهذا الوقف الجامعيُّ سيُركِّز على دعم الأنشطة التي تؤدِّي إلى تحسين مستوى الجامعة في التصنيفات العالميَّة، وتعزيز جهود البحث والتطوير والتعليم، ودعم المستشـفيات الجامعيـة والأبحاث الصحيَّة لعـلاج الأمراض المزمنة وإجـراء الأبحاث المفيدة للبشريَّة، وتفعيل العلاقة بين الجامعة والمجتمع؛ تحقيقًا لرسالة الجامعة الأساسية المبنية على تحقيق الشراكة المجتمعية لبناء مجتمع المعرفة[1].

وكان تأسيسُـه بناءً على الصلاحية المخوَّلة لمجلس جامعة الملك سعود -بموجب المـادة رقـم (٥٤/ب) من نظـام التعليم العالي الصـادر بالمرسـوم رقم (م/٨) وتاريـخ ١٤١٤/٦/٤هـ، فيما يتصل بقبـول الأوقاف والتصرف فيهـا- كان قرارُ مجلـس الجامعة في تاريخ١٤٢٨/٥/١٠هـ في جلسـته السـابعة للعـام الجامعي ١٤٢٧هـ/١٤٢٨هـ الخاص بإنشاء برنامج أوقاف الجامعة، وبتاريخ ١٤٢٩/٢/١٠هـ، صدر قرارُ مدير جامعة الملك سـعود برقم ١/٢٠/٢ القاضي بإنشاء الأمانة العامَّة

(١) لمزيد من التفاصيل يرجى الاطلاع على الرابط:

http://endowments.ksu.edu.sa/ar

لأوقاف جامعة الملك سعود وتعيين أمينٍ عامٍّ لها[١].

٢. مشروع أبراج الجامعة:

يُعدُّ مشروعُ أبراج الجامعة أولَ عمل لأوقاف جامعة الملك سعود[٢]، ويضم مجموعة استثمارات عقارية داخل أراضي المدينة الجامعية، ويتكون من أحد عشر برجًا، منها أبراج تقدِّم خدمات الضيافة والفندقة، وأبراج أخرى تقدِّم خدماتٍ مكتبية، وطبية، وتسهيلات المؤتمرات والاجتماعات والاحتفالات، إضافةً إلى الخدمات التجارية والأسواق، ويصل مجموع تكلفة إنشاء الأبراج إلى نحو ٤,٩ مليار ريال سعودي، وتفصيلها كما في الجدول(١)[٣]:

الجدول ١: مشروع أبراج جامعة الملك سعود

البرج	المساحة (بالمتر المربع)	أهم الاستخدامات
منارة الملك عبدالله للمعرفة	١٢٨,٦٠٢	قاعة محاضرات كبيرة تسع ٢٥٠٠ شخصًا، وقاعات اجتماعات متفاوتة المساحة، ومركز تجاريّ وترفيهيّ.
برج الفندق - خمس نجوم-	٥٦,٤١٧	مخصص للاستخدامات والخدمات الفندقية.
برج مصرف الراجحي الطبي	٤٠,٠٠٠	خدمات صحية عالية الجودة تشمل: عيادات خارجية وخدماتها المساندة، ومراكز طبية متخصصة.
برج الشيخ صالح كامل	٢٥,٢٧٩	مخصص للأجنحة الفندقية موزعة في الأدوار المتكررة، وتشمل أجنحة بأحجام مختلفة.
برج الأجنحة الفندقية (لدعم برامج الكراسي العلمية)	٣٣,٢٨٣	مخصص للأجنحة الفندقية.

(١) أوقاف جامعة الملك سعود. السجل الزمني لأوقاف جامعة الملك سعود (الرياض، د. ت): ٧.

(٢) أوقاف جامعة الملك سعود، التقرير الدوريّ رقم (١٩) عن مشروع أبراج الجامعة (٢٠١٦م): ١٢.

(٣) موقع ويكيواند على الرابط: جامعة_الملك_سعود : https://www.wikiwand.com/ar/ استُرجع بتاريخ ٢٠١٩/٩/١م

البرج	المساحة (بالمتر المربع)	أهم الاستخدامات
برج المعلم محمد بن لادن	٦٥,٢٤٨	مكاتب موزعة في ٧ أدوار، وكل دور به فراغات مكتبية متنوعة المساحة. مخصص للأغراض المكتبية.
برج الأمير سلطان بن عبدالعزيز للأبحاث الصحية وطب الطوارئ	٣٤,٨٨٢	مساحات للإيجار موزعة في ٩ أدوار، وكل دور به فراغات متنوعة المساحة.
برج الدكتور ناصر الرشيد	٢٤,٤٥٦	مساحات للإيجار موزعة في ٧ أدوار، وكل دور به فراغات متنوعة المساحة.
برج الشيخ محمد حسين العامودي	٦١,٥١١	مساحات مكتبية موزعة في ١٢ دورًا، وكل دور مقسم إلى جناحَيْن بهما فراغات مكتبية متنوعة المساحة.
برج الشيخ عبدالرحمن بن عبدالله الهليل	٢٠,٠٠٠	فراغات مكتبية موزعة في ٦ أدوار، وكل دور به فراغات مكتبية متنوعة المساحة.

المصدر: أوقاف جامعة الملك سعود، التقرير الدوريّ رقم (١٧) عن مشروع أبراج الجامعة الوقفي، ١ ذو الحجة ١٤٣٥هـ/ ٢٥ سبتمبر ٢٠١٤م. أوقاف جامعة الملك سعود، التقرير الدوري رقم (١٨) عن مشروع أبراج الجامعة الوقفي، ٢١ ربيع الأول ١٤٣٧هـ/١ يناير ٢٠١٦م.

المبحث الثاني

مفهوم استثمار الأوقاف وضوابطه

المطلب الأول: تعريف استثمار الأوقاف:

الاستثمار في اللغة هو من أصل كلمة «ثَمَر»، ويُطلقُ على ما يحمله الشجر ويُنتجُه، ويُقال: أَثْمَرَ الشجر إذا نضج واكتمل وأظهر ثمرَه[١]، وتُستخدمُ كلمةُ

(١) ابن منظور، لسان العرب (مج ١، دار الجيل. دار لسان العرب: لبنان، بيروت): ٥١٤/٨.

الاستثمار في الاصطلاح الاقتصادي للدلالة على ما ينتجُ من توظيف الأموال وتنميتها في التجارة والإنتاج، وينصرف معناهُ إلى كلِّ ما يُبذلُ في الموارد المالية والقدرات البشرية بهدف زيادتها وتنميتها، والحصول على منافعها وثمارها[1].

ومن خلال تعريف استثمار الأوقاف -بكونه مصطلحًا مُركَّبًا- يمكن عرض عدد من التعريفات التي تدور معانيها حول ما يأتي:

- تنمية الأموال الوقفية سواءً أكانت أصولًا أم ريعًا بوسائل استثمارية مباحة شرعًا[2].
- تنمية ما حُبِسَ أصله وسُبِّلت ثمرتُهُ أو غلَّته بالوسائل المشروعة[3].

وممَّا سبق يُمكنُ تعريف استثمار الأوقاف بأنّه: تنمية الأصول الوقفية وعوائدها، وهذا التعريف يشمل جوانبَ الاستثمار في الأوقاف، وهي استثمار الأصل واستثمار العوائد، وميزة هذا التعريف المختار الذي نقدمه أنَّه مُوجزٌ، ويبتعدُ عن الإسهاب في تعريف المفردات، أو توضيح الشروط الخاصَّة باستثمار الأوقاف.

المطلب الثاني: مشروعية استثمار أصول الأوقاف وريعه:

أولًا: استثمار الوقف:

استثمار أموال الأوقاف يحقق الحفاظَ عليها حتى لا تتآكل بالمصاريف والنفقات، ويسهم في تحقيق أهدافها، كذلك الوقف الذي يُرادُ له الاستمرارُ،

(١) شوقي دنيا، تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي- دراسة مقارنة، (مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٤هـ/١٩٨١م).

(٢) قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم ١٤٠ (١٥/٦) بشأن الاستثمار في الوقف وفي غلاته وريعه. مجلس مجمع الفقه الإسلاميّ الدوليّ المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الخامسة عشرة بمسقط (سلطنة عُمان) ١٤-١٩ المحرم ١٤٢٥هـ/ ٦-١١ مارس ٢٠٠٤م.

(٣) أحمد عبدالعزيز الصّقيّة، استثمار الأوقاف – دراسة فِقهيَّة تطبيقيَّة (السعودية، الدمام: ط ١، دار ابن الجوزي، ١٤٣٤هـ)، ١٥/ ٢٠-٢٣.

ومن مقاصده التأبيد، لا يمكن أن يتحقَّق إلَّا من خلال الاستثمارات الناجحة[1]، إنَّ الأصول الموقوفة -سواءً كانت أموالًا ثابتة أو منقولة- فإنَّه يمكن الانتفاعُ بها أو استغلالها وفقًا لشرط الواقف، ويتحقَّق الانتفاع بها من خلال التمكين من المنفعة، بينما يتحقَّق الاستغلال للأموال الموقوفة باستثمارها حتَّى توزيعُ غلَّة الوقف أو ريعه على جهة الوقف، وهناك أكثر من صيغةٍ لهذا الاستثمار سأبيّنها في مباحث أخرى من هذه الدِّراسة، وإنَّ الأصل في الأموال الموقوفة هو استثمارها على الجهات العامَّة أو الموقوفة للاستثمار وتوزيع الغلَّة على المستفيدين، وممَّا يدلُّ على مشروعية استثمار أصول الأوقاف ما يأتي[2]:

١. أنَّ الوقف هو تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة أو الغلة أو الريع.

وهذا يفيد أنَّ الموقوف عليهم لا يملكون رقبة الوقف، وإنَّما لهم منفعتُه وغلَّته، ولا يمكن الحصولُ على الغلَّة إلَّا باستثمار الوقف بوسيلةٍ من وسائل الاستثمار المناسبة.

٢. أنَّ استثمارَ أموال الوقف طريقٌ من طرق المحافظة على هذه الأوقاف من الاضمحلال والخراب، فاستثمار العقار بتأجيره طريقةٌ من طرق المحافظة عليه وصيانته، وبقاؤه لزمن أطول ليُحقِّق الغرض منه.

٣. تحقيق قصد الشارع من الوقف، وغرض الواقف منه ونفع الموقوف عليهم وما يترتَّب على ذلك من فائدةٍ للمجتمع. أمَّا قصد الشارع من الوقف فهو

(١) على محيي الدين القرداغي، «تنمية موارد الوقف والحفاظ عليها: دراسة فقهية مقارنة،» مجلة أوقاف، ٧، السنة الرابعة، الكويت. الأمانة العامة للأوقاف، (نوفمبر ٢٠٠٤م): ٣٨-٣٩. نوبي، محمد حسن. الوقف والعمران الإسلاميّ (جامعة الملك سعود: السعودية، الرياض، النشر العلمي والمطابع، ٢٠١١م)، ١٩-٢٠.

(٢) أسامة عبدالمجيد عبدالحميد العاني، صناديق الوقف الاستثماريّ: دراسة فقهية-اقتصادية. (رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، كلية الشريعة، الجامعة الإسلامية: العراق، بغداد، ٢٠٠٨م)، ١٣-١٣٣. عبدالله بن موسى العمار، استثمار أموال الأوقاف، منتدى قضايا الوقف الفقهية الأول، الأمانة العامة للأوقاف بالكويت بالتعاون مع البنك الاسلاميّ للتنمية: الكويت ١١-١٣ أكتوبر٢٠٠٣م، ٢١.

فتح بابٍ للقُربة يُتقرَّب بها إلى الله، وإيجاد موردٍ ماليٍّ لسدِّ حاجات المجتمع، وأمَّا نفع الموقوف عليهم ففي تنمية موردٍ من مواردهم تقوم بكفايتهم وتلبِّي حاجاتهم. وأمَّا النفع العائد على المجتمع فبما يتحقَّق من خلال استثمار الأوقاف وتنميتها من آثارٍ جليلةٍ للمجتمع تتمثَّل في ازدهار الأوقاف، ممَّا يُتيحُ للمُجتمعِ بفئاته المقصودة بالوقف سد حاجاته والقيام بكفاياته[١] .

٤. ما ثبت عن رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدين أنَّهم كانوا يستثمرون أموال الصدقة؛ حيث يُخصَّصُ الحِمى للحفظ والرعي والدَّر والنسل، كما دلَّ عليه حديث العُرَنِيِّينَ؛ حيث وضَّح أنَّ النبي ﷺ لا يقسم الصدقة على المستحقِّين حال وصولها[٢]، وإنَّما يضع لها الرعاة وتُستثمر، ومثله ما ورد عن عمر رضي الله عنه أنَّه حمى الربذة لنعم الصدقة[٣].

ثانيًا: استثمار جزء من ريع الوقف لتنمية أصله:

من قواعد الوقف أنه لا ينبغي الخروج فيه عن شروط الواقف، ويلزم العمل بمقتضاها بما يضمن مصلحة الوقف والموقوف عليهم. وفي كتابات الفقهاء المتقدمين لا توجد إشارة صريحة إلى أنَّهم قد أجازوا تنميةَ أصل الوقف، بل إنَّ بعضهم قد منع ذلك[٤]؛ إذ يقول ابن الهمام في الفتح القدير بعد حديثه عن عمارة الوقف، بأنّ العمارة اللازمة: "إنّما هي بقدر ما يُبقي الموقوف بها على الصيغة التي وقف عليها"[٥]، ويؤكِّد ذلك بقوله: "فأمَّا الزيادة فليست مستحقَّة"[٦]؛

(١) العاني، صناديق الوقف الاستثماري، ١٣٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المحاربين.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب البيوع باب خمس الكلاء وبيعه ٣٠٤/٧.

(٤) العاني، صناديق الوقف الاستثماري، ١٣٤.

(٥) الفتح القدير ٢٨٠/٦.

(٦) المرجع السابق نفسه ٢٨٠/٦.

لذا يُعدُّ أمر تنمية أصل الوقف من المسائل المستجدَّات، ويمكن التمييز بين ثلاث حـالات: الحالة الأولى: إذا أورد الواقـفُ شرط التنمية صراحةً، والحالة الثانية: إذا أورد الواقـفُ شرط التنمية ضمنًا، والحالة الثالثة: إذا لم يذكر الواقفُ شرط التنمية صراحةً أو ضمنًا، وتفاصيل الحالات الثلاث كما يأتي:

١. إذا ذكـر الواقفُ في صيغة وقفه تنمية أصلـه بجزء من غلته، وهنا على ناظر الوقف أن ينظر في هذا الشرط وتأثيره على مستقبل الوقف ومصلحة الواقفين، فإن كان ذلك إيجابيًّـا كان على الناظر لزامًا العمل بشرط الواقف بمقتضاه، إذا ما نصَّ الواقفُ في شرطه على عدم تنمية أصله بجزء من غلَّته، بل يُصرفُ جميع الرَّيع في عـمارة ما تهدَّم في الوقف، وتوزيع الباقي على جهة مصرف الوقـف. وحينئذ فالذي يكون اتِّباعُ شرطه، وعدم جواز تنمية الأصل بجزءٍ من غلَّة الوقف؛ مراعاةً لشرط الواقف، فيما لا يخالف النصوص الشرعية[1].

٢. أن ينُصَّ الواقف في شرط وقفه على أنَّ النَّظر في تنمية الأصل بجزءٍ من الغلَّة للناظـر، إن رأى المصلحةَ في ذلك فعلـه وإلّا فلا، ويجب على الناظر اتِّباع ما تقتضيـه مصلحةُ الوقف فيعمل بموجبها، مع مراعاة الضَّوابط التي لا بدَّ منها عند استثمار الوقف.

٣. أن لا يذكر الواقف في صيغة وقفه قيدًا يسمح أو يمنع تنمية أصل وقفه، فقد يُرجِّح اتِّباع المصلحة في ذلك، والنظر إلى هذا الجانب من جميع الاعتبارات التي تكتنف الوقف من حيث مصلحة أصل الوقف ومصلحة الموقوف عليهم، فالقاعـدة التي يجـب عدم الحيد عنها هي أنَّه لا يصـح تخصيص أيِّ جزء مـن الإيرادات لإنمـاء رأس مال الوقف، إلا بموافقـة الموقوف عليهم؛ لأنَّ حقَّ الموقـوف عليهم متعلِّقٌ بهذه الإيرادات، هذا هـو الأصل أو المبدأ العام

(١) العمار، استثمار أموال الوقف، ٢٢٠.

في إنمـــاء أموال الأوقاف[1]، إلا أنَّه يمكـــن النَّظر في تنمية مال الوقف من إيراداته في بعض الحالات التي تتولَّد عن الظروف والأحوال المســـتجدَّة ممَّا قد يشـــكِّل اســـتثناءاتٍ لهذا المبدأ؛ حيث تُعدُّ المصلحة هي الفيصل في القيام بالتنمية من عدمها.

إنَّ اســـتثمار أموال الوقف يُقصدُ به توظيفه لتحقيق غرضٍ من أغراضه الَّتي من أهمِّها منفعة الموقوف عليهم. وإنَّ اســـتثمارَ الأوقاف واستغلالها في الأوجه المشروعة التي خُصِّصت لها من أهم ســـبل تنميتها والمحافظة على أصولها؛ ولذا وجب اســـتغلالُها الاســـتغلال الأمثل، فلو تُركت الأوقافُ ولم تُســـتثمر لكانت قد خُرِّبت وانتهت، ولن تؤدِّي المهام المنوطة بها، والأموال الوقفية إنَّما حُبست لتقديم المنافع لمستحقيها، وضياعها وعدم استثمارها يؤدِّي إلى الإخلال بطبيعة الوقف[2].

ولاختيار المشروعات الاستثمارية يجب اتِّباع الخطوات الآتية[3]:

١. حصر البدائل الاستثمارية المتاحة.

٢. تحليل البدائل المتاحة تحليلًا استثماريًّا.

٣. الموازنة بين هذه البدائل في ضوء نتائج التحليل.

٤. اختيار البديل الملائم حسب المعايير والعوامل الداخلية.

٥. مُراعـــاة المبادئ العامَّة عند اتخاذ القرار الاســـتثماري المراد تطبيقه من قبل المؤسسات الوقفية، وتفصيلها كما يأتي:

- مبدأ الاختيار: يتمثَّل مبدأ الاختيار في تحديد أفضل الفرص الاستثماريَّة المتاحة

(١) قحف، الوقف الإسلامي، ٢٢٢.

(٢) الهمالي مفتاح الزبيدي، الوقف في ولاية طرابلس: دراسة وثائقية (القاهرة، مصر، ط١. المجموعة العربية للتدريب والنشر، ٢٠١٠)، ٨١.

(٣) إقبـــال عبدالعزيز عبـــدالله المطوع، «أهم المبادئ الاقتصادية ودورها في تطوير الاســـتثمار الوقفي». مجلة الدراسات العربية كلية دار العلوم، جامعة المنيا مصر، مج ٢، ع ٢٥ (٢٠١٢م): ٩٧٣.

بعــد أن تُعرَضَ أكثر من فرصــة، والهدف من ذلك هو توظيف أموال الوقف في استثمارات عالية المردود الاقتصاديّ والاجتماعيّ.

- مبدأ المقارنة: حيثُ تُقارنُ البدائل الاســتثمارية المتاحة، والمفاضلة بينها لاختيار الأنسب.
- مبدأ الملاءمة: يُقصدُ به ملاءمة أي مشروعٍ اســتثماري ترغب المؤسسة الوقفية الدخول فيه مع رأس مال المجتمع.
- مبدأ التنويع: تنويع الاســتثمارات، وعدم التركيز على نوعٍ واحد؛ حيثُ يُســاعد ذلك في تقليل مخاطر الاســتثمار، فقد ينجــح مشروعٌ دون آخر، أو يكون له مردودٌ أكبر من غيره.

المطلب الثالث: ضوابط ومعايير استثمار الأوقاف:

هنــاك عدد مــن الضوابط والمعايــير الَّتي يجب أن تحكُم اســتثمار الأموال الوقفيَّة، وتشمل جوانب شرعيَّة واقتصاديَّة يأخُذُ بعضُها برقاب بعض، ومن أهمِّها ما يأتي:[1]

١. المشروعية: يُقصدُ بالمشروعيَّة الالتزامُ بالأحكام الشرعيَّة في استثمار الأوقاف وزيــادة غلَّتهــا، وأولى الأحكام الشرعية بالاعتبار في هــذا المجال ما يتَّصل بالحِلِّ والحُرمة في الأنشطة الاستثمارية. فكُلُّ مُعاملةٍ أو عملٍ استثماري يجب أن يكون بعيدًا عن الرِّبا، وســائر المعاملات التي حرَّمتها الشريعةُ الإسلامية، فيُمنعُ اســتثمار الأوقاف في المصــارف الربوية، أو إدخالهــا في معاملاتٍ ربويةٍ؛ كشراء أسهم الشركات التي تُزاولُ أعمالًا تحرِّمها الشريعةُ الإسلامية[2].

(١) المرجع السابق. ٨.

(٢) محمد أحمد العثمان، «اســتثمار أوقاف الجمعيات الخيرية الاســلامية: أحكام وضوابط،» مجلة الجنان، لبنان (٢٠١١): ١٧٣.

٢. الهدف الاستثماري: يتحققُ الهدف من الوقف بصفته مشروعًا استثماريًّا؛ وذلك بالمحافظة على أصل الوقف، وتحقيق أقصى غلَّةٍ ممكنة، ومن ثم اختيار مجال الاستثمار المؤدِّي إلى ربحيَّة الاستثمار الوقفيّ، من خلال اختيار الأسلوب الاستثماري الذي يتناسب مع هدف الحفاظ على أصول الوقف وحقوقه، وتحقيق أفضل العوائد والشروط[١].

٣. التنويع الاستثماري: ضرورة تنويع أوجه الاستثمار بما يناسب كلَّ مالٍ موقوف، والتَّنويع في محفظة الاستثمار لكل مال، ومن فوائد تنويع الاستثمار أنّه يضمن تطبيق معيار المرونة في تغيير مجال وأساليب الاستثمار بما يحقِّق مصلحة استثمار الوقف، كما أنَّه يقلِّل من فرص الخسائر في الاستثمار الوقفيّ، ويُعوِّضُ بعضها بعضًا في حال وقوعها.

٤. إدارة المخاطرة: من الضَّوابط المهمَّة حسنُ إدارة الاستثمار الوقفيّ بما يؤدِّي إلى تقليل المخاطر إلى أدنى حدٍّ ممكن، والاحتياط لها سلفًا، ويُقصدُ بالمخاطرة تقديرُ نسبة نجاح المشروع وتقديرات الربح والخسارة، وتختلف المخاطرةُ من صيغةٍ لأخرى، ومن مجال لآخر. وإجمالًا يجب تجنُّبُ المجالات الاستثمارية التي تكثر فيها المخاطرُ، والحرصُ على عدم استخدام الأساليب الاستثمارية التي تُعرِّضُ الأموالَ الوقفيَّةَ للمخاطر العالية، كما يهتم بتوفير الضمانات الضرورية والمشروعة التي تحول دون الوقوع في المخاطر الاستثمارية الكبيرة.

٥. التخطيط الجيِّد للمشروع: يجري ذلك بوضع دراسة جدوى فنية ومالية للمشروعات محل الدراسة قبل المفاضلة بينها، واتخاذ قرار استثماري، والحرص على إدارة الاستثمار الوقفي بصورةٍ احترافيةٍ تضمن الدُّخول

(١) حميد قرومي، ونجية ضحاك، «استثمار أموال الوقف في الجزائر،» مجلة ريادة الأعمال الإسلامية، مج ١، ع ٣ (٢٠١٦): ٥١.

في اســتثماراتٍ وقفيةٍ بناءً على خطةٍ إســتراتيجية مُحكمة، تحدِّد الأولويَّات الاستثماريَّة وأساليبَ الاستثمار ومجالاته.

٦. مراعاة المصلحة المعتبرة: أن يكون في استثمار أموال الوقف مصلحةٌ شرعيةٌ مُعتــبرةٌ، وهي ما كانت موافقةً لمقصد الشــارع، وتحقِّــق مصلحةً للعباد في الدنيــا والآخرة، وعند تعــارض المصلحة الخاصَّة مع المصلحــة العامَّة تُقدَّمُ المصلحــة العامة. وقــد جعل العلماءُ المصلحة الشرعية المعتــبرة معيارًا لقبول تصرُّفات ناظر الوقف أو ردِّها، ســواءً أكانت في نواحي الإدارة أو الاستثمار أو تنمية الأوقاف. وفي قولٍ جامعٍ ومفيدٍ حول ضرورة مراعاة الناظر والمفتي والقــاضي للمصلحة فيما يتَّصل بالوقف يقول ابنُ تيمية: "النَّاظر ليس له أن يفعل شــيئًا في أمر الوقــف إلا بمُقتضى المصلحة الشرعيــة، وعليه أن يفعل الأصلح فالأصلح، وإذا جعل الواقفُ للناظر صرف من شــاء وزيادة من أراد زيادتــه ونقصانه. وهذا في كل من تــصرَّف بحكم الولاية؛ كالإمام والحاكم والواقــف وناظر الوقف وغيرهــم، إذا قيل: هو مخيرٌ بين كذا وكذا أو يفعل ما يشاء وما رأى إنَّما ذلك تخييرُ مصلحة لا تخيير شهوة"[١].

٧. مراعاة شرط الواقف: تُعدُّ القاعدة الفقهية: «شرط الواقف كنص الشــارع» معيارًا يجب الالتزامُ به في الأموال الوقفية، فقد اتَّفق فقهاء المذاهب الأربعة عــلى وجوب الالتزام بشرط الواقف وعــدم مخالفته إلَّا إذا دعت الضرورة، ووضعوا ضوابط لشرط الواقف؛ لأنَّ من الشروط ما لا تصح، ومنها ما يبطل مقاصدَ الوقف ويفسده، ومن أهم هذه الشروط ما يأتي[٢]:

- عدم مخالفة المبادئ والمقاصد العامة للشريعة الإسلامية.

(١) ابن تيمية، الفتاوى، ٣١/٦٧-٦٨.

(٢) العثمان، مرجع سابق: ١٦٤-١٦٥.

- ألَّا يخالف مقتضى الوقف أو مضمونه.
- عدم الإضرار بمصلحة الوقف أو غايته.
- ألا يؤدِّي الشَّرطُ إلى تعطيل الانتفاع بالوقف واستثماره أو تقليل أصله.
- ألَّا يضرَّ بمصلحة الموقوف عليه وحقوقه.

المطلب الرابع: أهداف الاستثمار في الوقف:

إنَّ الهدف من الوقف ومقصده الرئيس هو استمرار منفعته وحصولُ ثمرته وجني غلَّته، كما بيَّن النبي ﷺ ذلك بقوله:» حبس الأصل وسبل الثمرة»، وهذا ما يؤكِّد خصائص الوقف التي تظهر في تأبيد الانتفاع به، واستمراره إلى المستقبل. فالأصل فيه الاستمرار في العطاء والنَّفع، وإنَّما حُبِسَ الوقفُ من أجل استغلاله بأمثل طريقةٍ مع المحافظة على أصله[1].

ويحقِّقُ استثمارُ الأموال الوقفيَّة أهدافًا عدّة من بينها ما يأتي:

أولًا: المحافظة على أصل الوقف:

استثمار أموال الوقف يؤدِّي للحفاظ عليها حتى لا تأكلها النفقاتُ التشغيلية، ممَّا يسهم في تحقيق أهداف الوقف الاجتماعية، والاقتصادية، والتعليمية، والتنموية، فالمصاريف التشغيلية ونفقات الصيانة قد تقضي على أصل الوقف -إن لم تُحفظْ عن طريق الاستثمار الذي يدُرُّ عائدًا-، ومن أجل ذلك وجبت العنايةُ باستثمار أموال الوقف، وأن يُخصَّص جزءٌ من عوائدها أيضًا للأغراض الاستثمارية.

ثانيًا: تحقيق أكبر عائدٍ للوقف:

تحقيق أكبر عائدٍ ممكنٍ وتأمين أعلى ربح أو ريع من الأصل، وعلى الرغم

(١) موسى عبدالرؤوف التكينة، استثمار الوقف وكيفية تطويره، ٦. متاح على الرابط:
http://irshad.gov.sd/pdf/wgfinvestment.pdf

من كـون الحفاظ على أصل الوقف مُقدَّمًا على حصول الربح منه، إلَّا أنَّ حفظ أصل الوقف قد يكون باستثمار عين الوقف، ومن ثم يحصل على الربح ثمرةً من عملية حفظ الأصل الموقوف الذي حصل استثمارُه.

المبحث الثالث

أساليب استثمار الوقف العلميّ في الجامعات السعودية

قُدَّرت أوقافُ جامعة الملك عبدالعزيز -وفقًا لتقرير داخلي- بنحو ١٠٠ مليون ريـال بنهاية ١٤٣٥هـ[١]، والزيادة في حجم أصـول الوقف تعود إلى الزيادة في حجـم التبرُّعات النَّقديَّة مـن الواقفين، التي وصلـت إلى ٢٥ مليون ريال عام ١٤٣٥هـ، مقارنة بمـا كانت عليه في عام ١٤٢٧هـ بنحو ٥ ملايين ريال[٢]. وكذلك نمو إيرادات برنامج الاسـتقطاع الشـهري من ٥٠٠ ألـف ريال في عام ١٤٢٧هـ إلى ما يزيد على ٢ مليون ريال في عام ١٤٢٥هـ[٣]، فضلًا عن الزيادة في عوائد الاستثمارات؛ حيث حقَّقت نحو ٢٢٪ في عام ٢٠١٤م، و٢١٪ في عام ٢٠١٣م، و٢٠٪ في عـام ٢٠١٢م، وهي زياداتٌ مضطَّردةٌ إذا ما قُورِنت بما حقَّقهُ الوقفُ العلميُّ في السـنوات الأولى منذ تأسيسه؛ حيث كانت في حدود ٥,١٨٪ في عام ١٤٢٧هـ، ٤,١١٪ في عـام ١٤٢٨هـ[٤]، وتوجَّهت اسـتثماراتها إلى الصناديق الاسـتثمارية والعقارات، كما تنوَّعت الصيغ الوقفيَّة التي فسـحت له المجال لتوسـيع أنشطته الاستثمارية؛ حيثُ شملت بناء شققٍ فندقية، وتجارة الجملة والتجزئة، وبيع وشراء

(١) الوقف العلمي بجامعة الملك عبدالعزيز، تقرير داخلي غير منشور.

(٢) الوقف العلمي بجامعة الملك عبدالعزيز، كتيب تعريفي بالوقف العلميّ، ط٢، ١٦-١٧.

(٣) إحصاءات من التقرير السنويّ للوقف العلميّ.

(٤) المصدر السابق نفسه.

وتأجير العقارات والأراضي، والمساهمة في تأسيس الشركات الاستثمارية في مجالاتٍ متعدِّدة[١].

أمَّا وقف جامعة الملك فهد للبترول والمعادن فقد بلغ حجمُ أصوله الوقفية نحو ١,٨ مليار ريال في ٢٠١٥م، وقد حقَّق صندوق وقف الجامعة منذ تأسيسه نموًّا سنويًّا مُضطَّردًا، وبلغت أصول محفظة الصندوق النقدية نحو المليار ريال سعودي، فيما وصلت استثماراته العقارية نحو ٨٠٠ مليون ريال، فقد زادت أصول محفظة الصندوق بنسبة ٤٥٪ خلال المدة ٢٠٠٧-٢٠١٤م، واستطاع تحقيق عوائد سنويَّةٍ بمُعدَّل متوسط ١٠٪ مقارنة بالعائد المستهدف ٨,٥٪[٢]، ويتكوَّن الثلثان من أصوله الوقفية من النقد والأوراق المالية، والثلثُ الباقي من العقارات، أمَّا وقف جامعة الملك سعود فتتكوَّن أصوله الوقفيَّة من العقارات؛ وما زالت تحت التنفيذ ولم يبدأ التَّشغيل بعد، وتُقدَّرُ قيمتُها بنحو ٤ مليارات ريال[٣].

جدول (٢): حجم أوقاف الجامعات السعودية المختارة

الجامعة	حجم الأصول	نوع الاستثمارات	العوائد السنوية
جامعة الملك عبدالعزيز	١٠٠ مليون ريال	عقارات وصناديق استثمارية وتجارة عامة	٢٠-٢٢٪
جامعة الملك فهد للبترول والمعادن	١,٨ مليار ريال	محافظ عقارية ومالية متنوعة (عمليات المرابحة، الصكوك، الأسهم المحلية والإقليمية والدولية، صناديق استثمارية وصناديق تحوط، استثمارات بديلة أخرى)	٢٥-٣٠٪
جامعة الملك سعود	٤ مليارات ريال	محفظة عقارية	لم يبدأ التشغيل بعد

(١) مقابلة مع أمين لجنة الاستثمار بالوقف العلميّ.

(٢) صندوق دعم البحوث والبرامج التعليمية، التقرير السنويّ.

(٣) المصدر السابق نفسه.

المصدر: وقف جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، التقرير السنوي (٢٠١٣م)، الوقف العلميّ لجامعة الملك عبدالعزيز (١٤٣٦هـ)، الوقف العلميّ «عقد من العطاء. مبادرات وإنجازات» ١٤٢٥-١٤٣٦هـ: جدة. تقرير مشروع أبراج أوقاف الجامعة رقم ١٨ (٢٠١٦م) جامعة الملك سعود: الرياض. مقابلات مع مسؤولي الأوقاف بالجامعات الثلاث.

المبحث الرابع

تجارب أوقاف الجامعات السعودية المختارة

وتفصيلًا لأساليب استثمار الوقف العلميّ في الجامعات السعودية المختارة، يجدر بنا تناولُ كل جامعة في مبحث مستقل، تُعرَضُ الأساليب الاستثمارية المعمول بها وما تمتاز به عن غيرها.

المطلب الأول: أساليب استثمار الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز:

أولًا: موارد الوقف العلمي

للوقف العلميِّ أكثرُ من مصدر ووسيلة من ناحية الموارد، وتتمثَّل مواردُ الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز في الآتي[1]:

١. الإسهامات النقديَّة: من خلال تقديم الإسهامات النقديَّة سواءً عن طريق التقديم المباشر أو الإيداع إلى أحد الحسابات المصرفيَّة للوقف العلمي.

٢. الإسهامات العينية: بالإمكان الإسهام بأي نوعٍ من الأصول العينية مثل: (بيت- قطعة أرض- محل تجاريّ- سيارة – ممتلكات أخرى)؛ حيث يقوم الوقفُ العلميُّ باستثمارها وتنميتها، والصرف من عوائدها على أنشطة

(١) الوقف العلميّ، عقد من العطاء، ٩٢-٩٣.

البحث العلمي.

٣. برنامج الاستقطاع الشهريّ التطوعيّ[١]:

أ- برنامج الاستقطاع الشهريّ من منسوبي الجامعة: وهو برنامج موجَّهٌ لمنسوبي الجامعة: (أساتذة- طلاب- موظفين)؛ حيث يقوم أي منسوب بالجامعة -بصورة تطوعية- بتحديد مبلغٍ معينٍ من راتبه/ مكافأته يتبرع به شهريًّا للوقف العلميّ.

ب- برنامج الاستقطاع الشهري (لغير منسوبي الجامعة): بإمكان غير منسوبي الجامعة المشاركةُ في هذا البرنامج من خلال تفويض البنك الخاص بهم باستقطاع مبلغٍ ثابتٍ شهريًّا، وتحويله لأحد حسابات الوقف العلميّ المصرفية.

٤. الإسهام بالعلم والخبرة والوقت: يمكن لأي شخصٍ أو منظمةٍ الإسهام الفكريَّ أو المعنويّ، أو تخصيصُ جزءٍ من الوقت للمشاركة في دعم أنشطة الوقف العلميّ وتحقيق أهدافه.

(١) المرجع السابق نفسه، ٩٢. كُتيب تعريفيّ بالوقف العلميّ، ١٦.

الشكل (١) نموذج إدارة استثمار الوقف العلمي - جامعة الملك عبدالعزيز

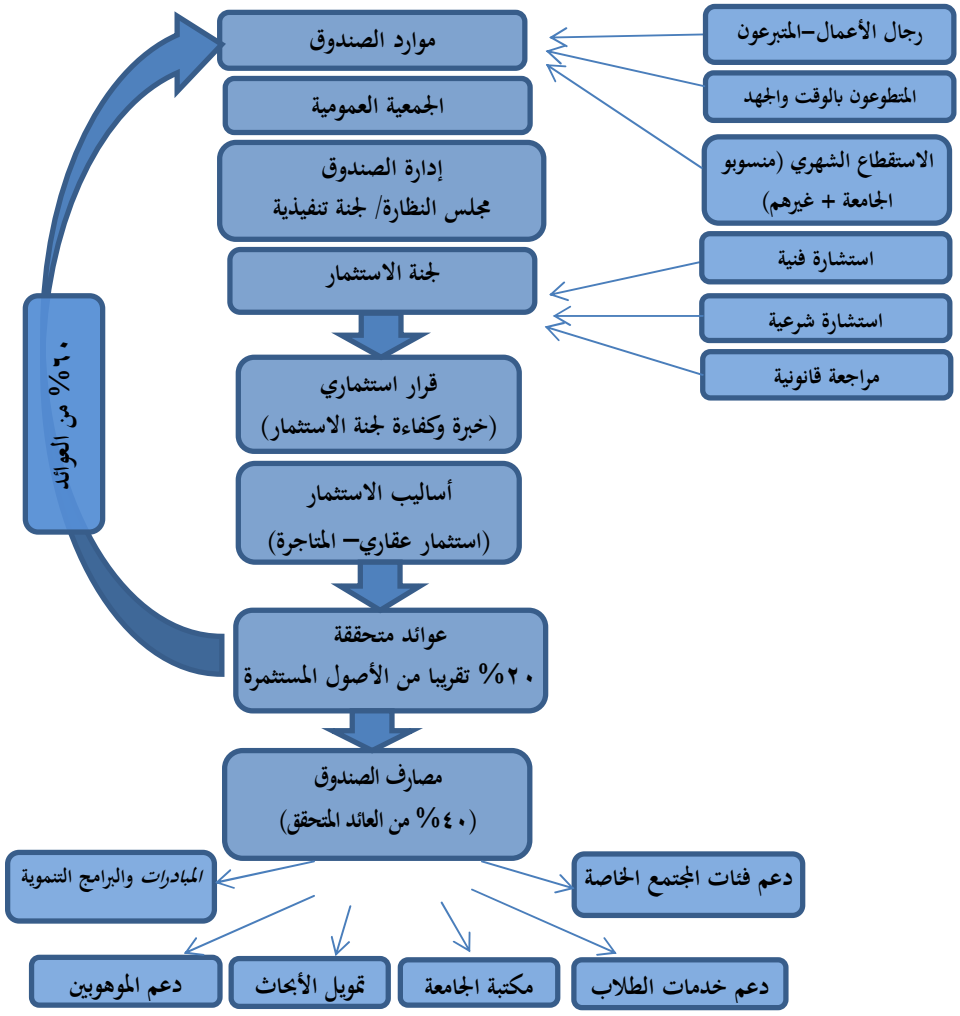

المصدر: الشريف، «تجربة الوقف العلميّ بجامعة الملك عبدالعزيز في إدارة استثمارات الأوقاف»: ٢٠٥.

ثانيًا: الأساليب الاستثمارية للوقف العلميّ:

يقوم الوقفُ العلميُّ لجامعة الملك عبدالعزيز بتنمية أموال الوقف وزيادتها عن

طريق الاستثمار؛ حيث تُستَثمَرُ موارد الوقف العلمي في معاملات متعددة، سواءً أكانت صفقات تجارية أم عقارية أم صناعية مختلفة؛ وذلك عبر لجنة استثمار تضمُّ خبراتٍ وتخصصاتٍ متعدِّدة، ويشترط الوقفُ أن تكون جميع معاملاته وأنشطته الاستثمارية وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية، وتستشير إدارةُ الوقف العلميّ عامَّة ولجنة الاستثمار على وجه الخصوص علماءَ الشريعة -هيئة كبار العلماء- في المسائل التي تحتاج فيها إلى الفتوى الشرعية[1].

ومن خلال الصفقات الاستثمارية الآمنة ينمو رأسُ المال الموقوف؛ حيث يستفيد الوقفُ العلمي من خبرات أعضاء لجنة الاستثمار بالوقف، الذين يسهمون في تحديد وتقويم أي فرصٍ استثماريَّةٍ سانحة ومناسبة من حيث المدة والعوائد، وتناقش في اجتماع أعضاء لجنة الاستثمار الصفقات الاستثمارية المتاحة، وتحليل الفرص الاستثمارية واختيار المناسب منها، وتُرفع توصيةٌ للإدارة التنفيذية للوقف لاتخاذ القرار الاستثماري[2].

ونمت الإيراداتُ المالية لبرنامج الاستقطاع الشهريِّ منذ إنشاء الوقف في عام ١٤٢٥هـ/٢٠٠٧م من ٥٠٠ ألف ريال إلى ما يزيد عن مليوني ريال في عام ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م، وبلغت نسبةُ المشاركين في البرنامج في المتوسط نحو ٦٠٪ من الطالبات، و٣٥٪ من الطلاب، و٥٪ من الموظفين، وزادت التبرُّعات النقديَّة من أقل من ٥ ملايين ريال في عام ١٤٢٧هـ إلى ما يزيد عن ٢٥ مليون ريال في عام ١٤٣٥هـ[3].

(١) مقابلة مع المدير التنفيذي ومساعده.

(٢) مقابلة مع أمين لجنة الاستثمار.

(٣) الوقف العلميّ، كتيب تعريفي، ١٧-١٨.

ثالثًا: الأداء الاستثماري:

تقوم لجنةُ الاستثمارات بدراسة الخطة الاستثمارية كل عام، وتُعنى بتوجيه أصول الوقف، خصوصًا أنَّ الأوقافَ عادةً لا تدخل في استثمارات عالية المخاطر، بل تختار استثمارات آمنة وقليلة المخاطر؛ ولذلك تُشكِّل النسبة الكبرى منها الاستثمارات في المجال العقاريّ سواءً أكانت أنشطة تطوير أم تأجير، لما يتميَّز به قطاعُ العقارات من الاستقرار والمخاطر الآمنة، وكذلك التجارة العامَّة الَّتي تقوم على الصفقات التجارية القائمة على التحليل الجيد للفرص الاستثمارية واغتنامها، من خلال خبرة أعضاء اللجنة التي يمثِّل فيها رجالُ الأعمال نحو ٨٠٪ من أعضائها؛ وهم في الوقت نفسه من الواقفين، وبعضهم يكون شريكًا واقفًا في الاستثمار[١]، وهذا ما أدَّى إلى نجاح استثمارات الوقف. ونمت عوائد الوقف الاستثمارية خلال المدة ١٤٢٨-١٤٣٥هـ بمعدَّلاتٍ مضطَّردةٍ وإيجابية؛ حيث لم يقل في المتوسط السنوي عن ١٥٪ خلال السنوات العشر الماضية، وتراوحت في السنوات الثلاث ١٤٣٣-١٤٣٤هـ بين ٢٠-٢٤٪[٢]، وهي مُعدَّلاتٌ أعلى ممَّا تحقِّقه المصارفُ وغيرُها من الصناديق الاستثمارية، وتعود هذه العوائدُ العالية إلى تنويع المحافظ الاستثمارية للوقف العلميّ، والأدوات الاستثمارية المستخدمة، كما يدلُّ ذلك على الكفاءة في إدارة موارد الوقف العلميّ وإدارة مخاطر الاستثمار بجدارة[٣].

المطلب الثاني: أساليب استثمار الوقف العلميّ في جامعة الملك فهد:

أولًا: حجم أوقاف الصندوق وطبيعتها:

يبلغ حجمُ المحفظة النقدية لوقف جامعة الملك فهد للبترول والمعادن نحو

(١) مقابلة مع المدير التنفيذي ومساعده بالوقف العلميّ.

(٢) الوقف العلميّ، عقد من العطاء، ٩٢-٩٣. مقابلة مع سكرتير لجنة الاستثمار بالوقف العلميّ.

(٣) مقابلة مع أمين لجنة الاستثمار.

مليـــار ريال، فيما يصل حجمُ المحفظة العقارية إلى ٨٠٠ مليون ريال، بحيث تبلغ قيمة مجمـــوع الأصول ما يقارب ١٨٠٠ مليون ريـــال، ويهدف الصندوقُ إلى أن يصل حجمُ أمواله إلى ٣٥٠٠ مليون ريال خلال السنوات الثلاث القادمة[١] -بحول الله وقوته-.

ثانيًا: إجراءات الاستثمار:

تقوم لجنةُ الاستثمار بالبحث عن الفرص الاستثمارية التي تتناسب مع طبيعة الصندوق وتفضيلاته، وتُرَشَّـــحُ الفرص للجنة من قِبل أعضاء اللجنة أنفســـهم، أو من شركاء الصندوق، أو الشركات الاســـتثمارية التي يتعامـــل معها الصندوقُ أو التي تعلم باستثمارات الصندوق، ثمَّ تقوم اللجنةُ بدراسة الفرص المعروضة عليها وتقويمها وفقًا لخبرتها، وبناءً على التحليل الفني لدرجة المخاطر ومعدَّل الأرباح المتوقَّعـــة، وبناءً على ما تملكه اللجنة من خبرة ودراية يُتَّخذُ القرارُ الاســـتثماريّ، وقد تستشـــير الخـــبراء الشرعيين أو الاســـتثماريين أو القانونيين إن لزم الأمر، وبعد أن تُوافقَ لجنة الاســـتثمار على الفرصة الاستثمارية تقوم بالرفع إلى مدير الصندوق للموافقة على القرار، ولأخذ الاعتماد من مدير الجامعة[٢].

(١) مقابلة مع مساعد المدير التنفيذي والمشرف على الاستثمار.

(٢) مقابلة مع المدير التنفيذي ومساعده المشرف على الاستثمار.

الشكل (٢) مراحل اتخاذ القرار الاستثماري

ثالثًا: معايير الاستثمار:

تركِّز لجنةُ الاستثمار عند اتخاذ القرار الاستثماري على معيارين، هما[١]:

- معدَّل المخاطر: تحرص إدارةُ الصندوق على الاستثمار في مجالاتٍ آمنة، بحيثُ لا يزيد عن ١٣٪، ويقياسُ معدَّل المخاطرة وفق طرقٍ فنيةٍ معروفة.
- العائد المتوقَّع: تحرص لجنةُ الاستثمار على تحقيق أعلى العوائد الممكنة في سقف المخاطرة المنخفضة التي تشترطها؛ ولذلك ومتوسط عوائدها المتوقعة يتراوح بين ٧-١٠٪[٢].

رابعًا: الجهات الاستشارية:

تحصل لجنةُ الاستثمار على عدد من الاستشارات، وبيانها كما يلي[٣]:

الاستشارة الفنيَّة: يقدِّمها أعضاءُ اللجنة أنفسُهم بما لديهم من خبرات ومعرفة، وكذلك الجهاتُ الاستشاريةُ الاستثماريةُ الأخرى، مثل: مورجان وجدوى وغيرها.

الاستشارة الشرعية: تعتمد لجنةُ الاستثمار على اللجان الشرعية التابعة للجهات

(١) مقابلة مع مساعد المدير التنفيذي والمشرف على الاستثمار بوقف الجامعة.

(٢) المصدر السابق نفسه.

(٣) المصدر السابق نفسه.

الاســتثمارية التي تتعامل معها، وفي حال قام الصندوقُ بعملية استثمارية بنفسه أو مــع جهةٍ ليس لديها مستشــار شرعيّ، فإنَّها تقوم بطلب الاستشــارة الشرعية بنفسها.

المراجعة القانونية: تعتمد لجنةُ الاستثمارات في إدارة أعمالها المحاسبية والمالية على نظامٍ محكمٍ للمراجعة المحاسبية القانونية[1].

خامسًا: أساليب الاستثمار:

نظــرًا إلى طبيعة أكثر الأموال الوقفيــة المتوفِّرة للصندوق في صورة نقديَّة، فإنَّ الفرصةَ متاحةٌ لتنويع أســاليب الاستثمار ومجالاتها، وإعطاء صاحب القرار مرونةً كبيرةً في دراسة الفرص الاستثمارية واتخاذ القرار المناسب، ويمكن تقسيم أساليب استثمارات الصندوق قسمين هما[2]:

١. الاســتثمار في الأســواق المالية: حيث تتركَّز معظمُ استثمارات الصندوق في الاســتثمار في الأســواق المالية، ومــن أهمِّها: (الصكوك - الأســهم - حقوق الســحب الخاصة - صناديق التحوُّط). وتتميَّز استثماراتُ الصندوق بتنوُّعها في أكثر من شركة اســتثمارية وأكثر من مجال استثماري، وأنَّها استثمارات محلية وإقليمية ودولية.

٢. الاستثمار بالمتاجرة: حيث تقوم لجنةُ الاستثمار بالقيام بالاستثمار عن طريق المتاجرة بصورةٍ مباشرةٍ بعدَّة أساليب، هي: (المرابحة - المضاربة - الإجارة).

سادسًا: عوائد الصندوق ومصارفه:

تمكَّــن الصندوقُ من تحقيق عائد ســنويٍّ بمعدَّل ١٠٪ مــن إجمالي الأصول

(١) مقابلة مع المدير التنفيذي لوقف الجامعة.

(٢) مقابلة مع مساعد المدير التنفيذيّ، والمشرف على الاستثمار بوقف الجامعة.

المستثمرة، وهو عائدٌ ممتازٌ يفوق العائدَ المستهدف الذي يُقَدَّرُ بـ ٨,٥٪[١]، وهذا العائد يُعَدُّ جيِّدًا مقارنةً بالعوائد الاستثمارية بشكلٍ عام، خاصةً مع تميُّز استثمارات الصندوق بقدرٍ كافٍ من الأمان والمخاطرة المنخفضة. أما من ناحية المصارف؛ فيركِّز الصندوق بشكلٍ واضحٍ ومباشرٍ على دعم البحوث والبرامج التعليميَّة، بما يتَّفق مع شرط الواقف إن وُجِدَ؛ حيثُ يدعم: الصندوق، والطلاب، والباحثين، والأساتذة المتميزين، والكراسي العلمية، والبحوث التطبيقية، والمجلَّات العلمية، ومكتبة الجامعة[٢].

ويتميز الصندوقُ في جانب الصَّرف بعدَّة أمورٍ، من أهمِّها ما يأتي[٣]:

١. الصرف من الأرباح المتحقِّقة من الاستثمار، ولا يُصرفُ من أصل المال الموقوف؛ لغرض الحفاظ على الأصول.

٢. صرف ما نسبته بين ٣٪ إلى ٦٪ سنويًّا من عوائده على البرامج، في حين تعود باقي العوائد للموارد مرة أخرى؛ لتُستثمر من جديد، لغرض زيادة ونماء الأصول.

سابعًا: سياسة إدارة استثمارات وقف الجامعة:

ولها سياساتُ استثمار تستند على جملة من القواعد والمبادئ؛ منها[٤]:

١. الاستثمار في أكبر عدد ممكن من الأصول العقارية والمالية؛ حيث تشمل المحفظةُ العقاريةُ أنواعًا مختلفةً من العقارات التجارية والأراضي الاستثمارية، بينما تضم المحفظةُ النقديةُ عددًا من الأوراق المالية والاستثمارات البديلة،

(١) مقابلة مع مساعد المدير التنفيذيّ؛ المشرف العام على الاستثمار بوقف الجامعة.

(٢) تقرير غير منشور عن وقف الجامعة.

(٣) المرجع السابق.

(٤) مقابلة مع المدير التنفيذي ومساعده المشرف على الاستثمار.

ويؤدِّي هذا التنويع في الأصول المستثمرة إلى تقليل المخاطر.

٢. المفاضلة بين الاستثمارات العقارية والمالية، بناءً على العوائد ودرجات المخاطرة والتوجيهات التي يضعها مجلسُ إدارة الصندوق.

٣. تنتهج إدارةُ الصندوق سياسةً متوازنةً للوفاء بمتطلَّبات الاستثمار من جهة، والمحافظةِ على الموجِّهات الإرشاديَّة لمجلس الإدارة، وتحقيقِ الأهداف المخطَّطة.

٤. الاعتماد على الخبرة والتحليلات والاستشارات الفنِّيَّة التي تُؤَسَّسُ على الغرض من الاستثمار والعوائد المستهدفة، ويستفيد الصندوق من صلته بالجهات المستثمرة ورجال الأعمال الذين يقترحون ويهيئون له الفرص الاستثمارية والخيارات الأمثل للاستثمار المتاح.

٥. تجري عمليَّةُ التَّقويم بصورةٍ دوريةٍ، ويجريها الصندوق بنفسه من خلال لجنة الاستثمار والفريق الفني الذي يقوم بأعمال التحليل والتقويم الاستثماري، ويلجأ الصندوقُ في أحيان أخرى إلى الاستعانة بجهات خارجية لإجراء التقويم الفنِّي لأداء الصندوق الاستثماري.

الشكل (٣) نموذج إدارة استثمار الوقف العلمي - جامعة الملك فهد للبترول والمعادن

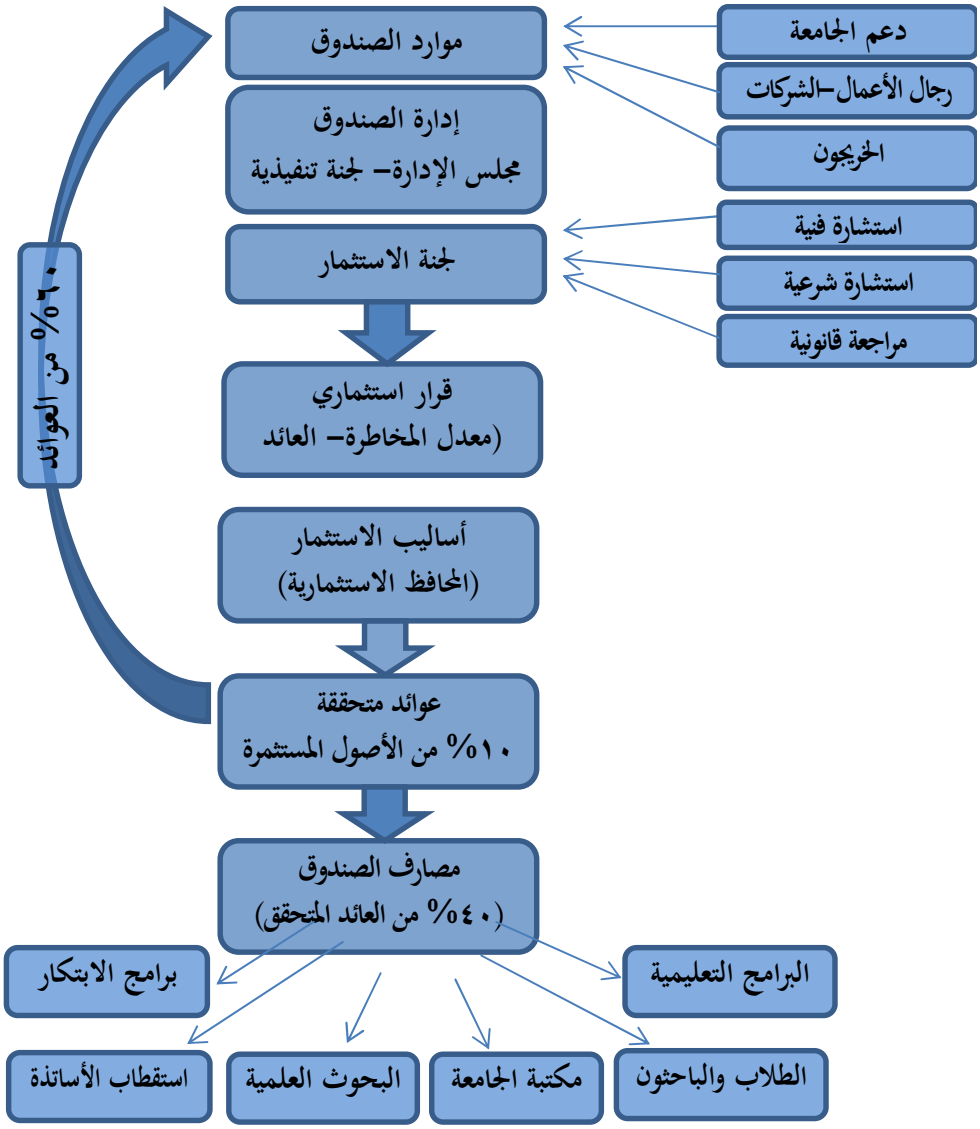

المطلب الثالث: أساليب استثمار أوقاف جامعة الملك سعود:

أولًا: نظام التبرُّع والاستقطاع التطوُّعي:

نظرًا إلى المبادرات التي تَقدَّم بها منسوبو الجامعة في التبرُّع والاستقطاع من مرتَّباتهم لأوقاف الجامعة؛ ويأتي ذلك إيمانًا منهم بأهمِّيَّة وجود مثل هذه الأوقاف (شراكة مجتمعية لبناء مجتمع المعرفة) حيث جاءت رغبةُ الأوقاف في تفعيل إجراءات طلب التبرُّع أو الاستقطاع لأوقاف الجامعة الإلكترونيّ؛ بحيثُ يقومُ المتبرِّع الرَّاغب في التبرُّع أو الاستقطاع بتعبئة النموذج الخاص بذلك إلكترونيًّا، وما يتبع ذلك من إجراءاتٍ إلكترونيَّة؛ وذلك لتسهيل ومتابعة الطلبات.

ويُعدُّ نظامُ أوقاف الجامعة نظامًا إلكترونيًّا يعمل على شبكة الإنترنت، ويسمح بالدخول عليه من أي مكانٍ من خلال الحساب الشخصيّ، علمًا بأنَّ جميع بيانات النظام لها خاصية السرية التامة، ويعمل النظام على تيسير وجودة وتوحيد إجراءات طلب التبرُّع أو الاستقطاع لأوقاف الجامعة الإلكتروني[1].

ثانيًا: سياسات الاستثمار والإنفاق لأموال أوقاف الجامعة:

حين تأسيس أوقاف جامعة الملك سعود أُعلِنت أهمُّ المبادئ الإرشادية حول الاستثمار والإنفاق لأموال وقف الجامعة، والتعامل مع العوائد المتولِّدة منه وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية، في الآتي[2]:

١. إنشاء محافظ استثمارية لأصول الوقف تتنوَّع مكوِّناتها الاستثمارية، وخاصةً

(١) أوقاف جامعة الملك سعود، السجل الزمني لأوقاف جامعة الملك سعود، ٧. مقابلة مع الأمين العام لأوقاف الجامعة.

(٢) مقابلة مع خالد النويبت المشرف على أوقاف جامعة الملك سعود، ومنشورة على موقع صحيفة الرياض على الرابط: http://www.alriyadh.com/319759 الخميس ١٤ صفر ١٤٢٩هـ- صحيفة الرياض الموافق ٢١ فبراير ٢٠٠٨م، وهذا أيضًا ما أكده الأمينُ العام لأوقاف الجامعة خلال المقابلة التي أجراها الباحثُ معه.

الصناديق الوقفيةُ والأوقاف النقدية.

٢. تنويع أنشطة الوقف الاقتصاديّ دون الاقتصار على قطاع اقتصادي واحد.

٣. تحديد أصول الصندوق الوقفيّ، وتحديد نسبة كل أصل (عقارات، أسهم، نقد)؛ بحيث تناسب أسلوب الاستثمار المُتَّبع.

٤. وضعُ سياسةٍ مناسبةٍ يحصل من خلالها تحقيق التوازن بين هدفين متنافسين هما: تنمية القيمة الحقيقيَّة لأصول الوقف، وأخذ عامل التضُّخم والتقلُّبات السُّوقية بعين الاعتبار.

٥. التعامل مع النقود الوقفية بمثابة أصولٍ استثماريَّة، فلا تُستخدمُ في تغطية النَّفقات الجارية، بل تُستثمر ويستخدمُ العائدُ في تمويل الإنفاق الجاري.

٦. صرف عائدات الوقف حسب شروط المتبرِّع ووفقًا لمرئيات الجامعة.

٧. رصد نسبةٍ محدَّدةٍ (في حدود ٥٪) من عائدات الوقف للتكاليف التشغيلية للبرنامج.

٨. عدم استخدام الأصول في الإنفاق والاقتصار على الإنفاق من العوائد.

وتجدر الاشارةُ إلى أنَّ الجزءَ الأكبرَ من عقارات أوقاف جامعة الملك سعود ما زالت تحت التأسيس والتنفيذ، ولم تبدأ بعد في التشغيل وتحقيق عائدات؛ إذ توجد ثلاثة أبراج مشغلة من جملة الأبراج الوقفية، وقد تعثر المشروعُ بسبب توقف الدعم من الواقفين، مما دفع الجامعةُ لتمويل إكمالها من مواردها الذاتية[1]، ولذا ليس لأوقاف جامعة الملك سعود تجربةٌ في استثمار العوائد من مشروع الأبراج الوقفية.

(١) خالد الظافر؛ أمين عام أوقاف جامعة الملك سعود، صحيفة سبق الإلكترونية بتاريخ ٣ مارس ٢٠١٩م.

المبحث الخامس

تطوير أساليب استثمار الأوقاف التَّعليميَّة

المطلب الأول: مميِّزات نموذج استثمار الأوقاف التعليمية:

يتميَّز نموذج استثمار الأوقاف في الجامعات السعودية بعددٍ من المميِّزات التي يُمكنُ استخدام بعضها مؤشِّراتِ أداءٍ، وأُخرى معايير فنِّيَّةٍ وضوابط شرعيَّةٍ للأوقاف التعليمية في المملكة العربية السعودية وغيرها، وتتلخَّص هذه المميِّزات في الآتي:

١. الغرض التعليمي لإنشاء الوقف، هو مجال تخصُّصه ومناط تحقُّق منفعة الموقوف عليهم، وهذا الغرض لا يخرج عن كونه لمنفعة المتعلِّم أو العالِم أو العلم نفسه أو كلها مجتمعة معًا، وهذا ما يميِّز الوقفَ في الجامعات بأنَّه وقفٌ تعليميٌّ من ناحية الغرض الذي أُسِّس من أجله.

٢. المحافظة على أصول الاستثمار، والسعي إلى زيادة الأصول والرَّيع المتولِّد منها.

٣. استثمار جزء من الأرباح وعدم توزيعها بالكامل، وتكون مواردُ الصندوق الوقفي ذاتيةً، بمعنى أنَّهُ يجمع ويستفيد من الإسهامات المالية للجمهور، سواءً أكانوا طلابًا أم أعضاء هيئة تدريس أم خريجين من الجامعة، وكذا الإسهامات وتبرُّعات رجال الأعمال والشركات.

٤. الاستفادة من مشاركة رجال الأعمال في اختيار الفرص الاستثمارية، والدخول في استثماراتٍ ومشروعاتٍ مشتركةٍ يعود ربُحها للوقف العلميّ.

المطلب الثاني: أبرز النماذج في استثمار الأوقاف التعليمية بالجامعات السعودية:

أولًا: آليَّات العمليَّة الاستثماريَّة:

بالنَّظر إلى آليَّات العمليَّة الاستثمارية يمكن التَّمييزُ بين أسلوبَين للاستثمار، يظهر تطبيقُهما من تجارب الجامعات السُّعودية المختارة: الأسلوب الأول يعتمد على الشراكات الإستراتيجية مع الشركات الاستثمارية المتخصِّصة وبيوت الخبرة الاستثمارية، سواءً في مرحلة اختيار الفرص الاستثمارية أم الاستثمار نفسه، وهو الأسلوب المتَّبعُ لدى صندوق الوقف العلميّ بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن، أمَّا الأسلوب الثاني فهو الاستعانة بالواقفين أنفسِهم الذين هم في الوقت نفسه أعضاء في مجلس إدارة الوقف العلمي ولجنته الاستثمارية في اختيار الفرص الاستثمارية والدخول في استثماراتٍ مشتركة، وهو الأسلوب المتَّبع في جامعتي الملك عبدالعزيز والملك فهد، وإذا أردنا إجراءَ المقارنة بين أوقاف الجامعات محل الدراسة من ناحية أساليب الاستثمار المتَّبعة وتقويم ممارستها العمليَّة في هذا السياق، يمكن القول: إنَّ الأسلوب الأول هو المتَّبع لدى جامعة الملك فهد، ويظهر من التَّحليل الموضوعي أنَّه أكثرُ قدرةً على توسيع دائرة اختيارات الفرص الاستثمارية المناسبة للوقف، والحصول على الفرص الاستثمارية المناسبة بأفضل الأسعار والشروط من المؤسسات الاستثمارية المتخصصة، كما أنَّه يؤدِّي إلى توظيفٍ أفضل للأصولِ الوقفيَّة في استثماراتٍ ذات عوائد جيدة ومخاطر قليلة، كما يُعزِّزُ هذا الأسلوب الأول من حسن إدارة الاستثمارات الوقفية؛ حيث يكون لدى جهة الوقف الجامعي المسؤولة عن استثمارات الأموال الوقفيَّة مرونةٌ في المفاضلة بين العروض الاستثمارية التي تقدِّمها الجهاتُ المستثمرة، ومن ثمَّ

دراســتها وتحليلها بحسب خطة الوقف العلميّ الإستراتيجية، بينما يعيب الأسلوب الثــاني -والمتَّبع لدى جامعة الملك عبدالعزيز- أنَّه لا يخدم الخطة الإســتراتيجية للاستثمار؛ لأنَّه يعتمد على ما يُتاحُ من فرصٍ استثمارية حسب ما يتيسَّر للشركاء من الواقفين، أو الجهد الذي تبذله لجنة الاســتثمار نفســها في حدود معرفتها بالسوق المحليَّة، ولا يُتيحُ فرصةً للدخول في استثمارات خارجية أو محليَّة تتطلَّبُ دراسة جدوى شاملة، وتحليل فني دقيق ربمَّا لا يتيسَّر للجنة الاستثمار بمفردها.

ثانيًا: مستوى الأداء الاستثماريّ:

تُمكِّنُ الإدارة الاحترافيَّة للاســتثمار من ســلامة وجودة الأداء الاســتثماري للوقــف الجامعيّ، وهذا ما يُلاحظُ عند النَّظر إلى نموذج الوقف العلميّ لجامعة الملــك فهد؛ حيث تتوفَّر بنية فنية وإدارية جيِّــدة لتوظيف موارد الوقف العلميّ، وهذا ما يظهر بوضوحٍ في العلاقة الفاعلة بين إدارة الوقف والجهة الاستثمارية التــي يتعاون معها، ووجود ضوابط عمليَّة تحكُمُ هذه العلاقة بين الجهتين. ومن تلك الضوابط: وضع أولويَّات الاســتثمار، وتوزيع الأصــول، ومُعدَّلات المخاطرة، ومؤشِّرات الأداء المُتوقَّع، والاتِّفاق على رؤيةٍ اســتثماريَّةٍ مُحدَّدة، وتحديد الأجر والحوافز بحسب أداء المحفظة الاستثمارية ومدى تحقيق المؤشِّرات المتَّفق عليها، ووجود مراجعة دورية للأداء الاســتثماريّ، وتوفُّر نظام رقابيّ ماليّ على الأداء، ووجود آلية لحســن اختيار المؤسسات الاســتثمارية، ووجود الاستثمارات البديلة التي مــن خصائصها انخفاضُ ارتبــاط عوائدها بالاســتثمارات التقليدية، ممَّا يجعلها مثاليةً في بناء التوزيع الاســتراتيجيّ للمحافظ الاستثمارية، وفي الوقت نفســه تعزيزُ أداءِ الأصول في مراحل الكســاد النســبيّ وتراجع أداء البورصات، ويدلُّ تخصيص حصَّةٍ للاستثمارات البديلة -أحد مكوِّنات محفظة الاستثمار لدى صندوق الوقف العلميّ لجامعة الملك فهد- على قدرة الصندوق على تنويع محفظته

الاستثمارية، وتخفيض مخاطر الاستثمار، وهو ما أسهم في حماية أصول الوقف العلميّ عند تعرُّض الأسواق لظروفٍ غير ملائمةٍ أو تراجعٍ في أداء البورصات.

ثالثًا: الإدارة الاحترافية للاستثمار:

لا تقتصر مهمة إدارة الاستثمار على زيادة عدد الفرص الاستثمارية بقدر ما يرتبط بكيفية التَّمييز بين الفرص المختلفة، وكلَّما كانت الإدارةُ الاستثمارية بالوقف العلميّ محترفةً استعانت بدراسات الجدوى الاقتصادية، التي تحدِّدُ المؤشرات المطلوبة لقبول الفرصة الاستثمارية، والتمييز بين المشروعات بناءً على جاذبية المشروع للاستثمار الوقفيّ، وتحديد الافتراضات المختلفة لتحقيق العوائد المتوقعة، صحَّة توافقها مع ظروف السوق (الدِّراسة التسويقية)، وطبيعة مكوِّنات المشروع التي ستُوفِّر هذه العوائد (الدِّراسة الفنية)، وكذلك الافتراضات المالية للعوائد الاستثمارية (الدِّراسة المالية)، وتأسيسًا على ما سبق يمكن القول: إنَّ الوقف العلمي لجامعة الملك فهد يتميَّز بالإدارة الاحترافية العالية، وهذا ما مكَّنهُ من تنويعِ الاختيار بين أفضل الاستثمارات للأصول المتاحة، وتحقيق أفضل العوائد وبأقل تكلفة تمويلية ممكنة، مقارنةً بمثيلاته من الأوقاف التعليمية في كلٍّ من جامعة الملك سعود، وجامعة الملك عبدالعزيز، وكذلك عند المقارنة بالجامعات الأجنبية في أمريكا.

ونستطيع أن نطلق على نموذج جامعة الملك فهد بأنَّه نموذجٌ احترافيٌّ؛ لأنَّه يجمع بين وجود فريق خبراء استثمار داخل الوقف العلميّ، مع وجود طرف ثالثٍ من الخبراء والشركات المتخصِّصة في الاستثمار، وهذا يتيح للصندوق مزايا عدة؛ منها: إدارة استثماراته بجودة عالية، وكفاءة، وشفافية، وتكلفة تنافسية.

الشكل (٤) نموذج الوقف العلميّ لجامعة الملك فهد للبترول والمعادن (الإدارة الاحترافية)

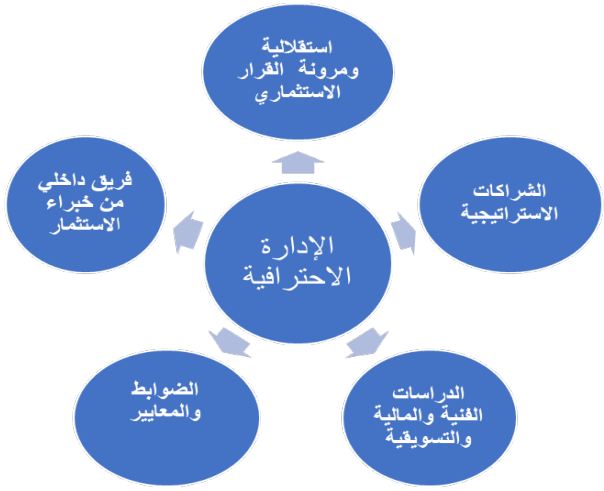

أمَّا نموذج جامعة الملك عبدالعزيز فيعتمد على جهد اللَّجنة الاستثمارية، وما يبذله أعضاؤها من التجار وكبار الواقفين بالصندوق، ولذا تتوقَّف على ما يتيحه السوقُ من فرص يكون اختيارُها بناءً على الخبرة العمليَّة لأعضاء اللجنة من التُّجَّار، وهذا الأسلوب يتيح للصندوق العلميّ إدارة استثماراته في محيط محليٍّ، وربمَّا يتَّسم بالجمود أحيانًا؛ لارتباطه بطبيعة السوق المحليّ، وما يعتريه من التقلُّبات.

الشكل (٥) نموذج الوقف العلمي لجامعة الملك عبدالعزيز (الشركة المساهمة)

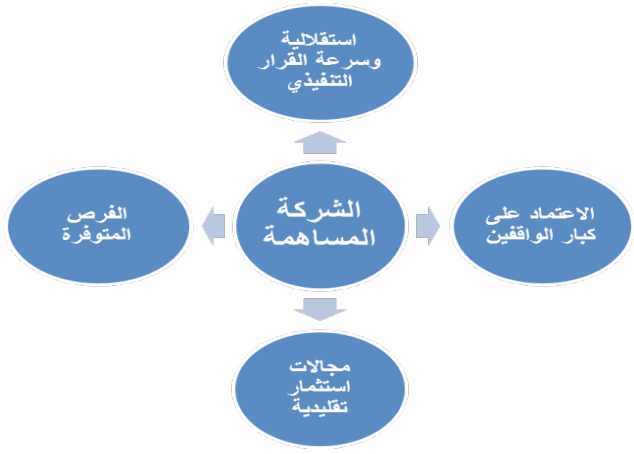

المطلب الثالث: الضوابط والمعايير النموذجية للوقف التعليميّ:

أولًا: مؤشرات أداء أوقاف الجامعات السعودية:

استنادًا إلى تحليل تجارب الجامعات السعودية محل الدِّراسة يمكن تحديدَ عددٍ من الضَّوابط والمعايير الشرعيَّة والفنِّيَّة الخاصَّة باستثمار الأوقاف التعليمية:

١. التمييز بين الاستثمار العقاريّ والاستثمار الماليّ.

٢. وجود إستراتيجية للاستثمار؛ حيث إنَّ الإستراتيجيةَ والتخطيطَ للمؤسسة الوقفية أمرٌ لا بدَّ منه، ولا ريب أنَّه لا استثمار ولا تنمية دون إستراتيجيَّةٍ وتخطيطٍ محكم للمؤسسة الوقفية؛ وذلك بأن تكون للمؤسسة الوقفية قدرةٌ على التعامل مع معطيات الواقع ضمن رؤية واضحة، وفعالية المؤسسة الوقفية تكمن في حسن إدارتها، لا في ملكيَّتها وأموالها.

٣. تنويع المحفظة الاستثمارية بين المحفظتين النقدية والعقارية.

٤. تكوين شركةٍ لممارسة الأنشطة الاستثمارية والتجارية. فلا بدَّ من اعتبار الشخصية المعنوية لمؤسسة الأوقاف، وتمكينها من الإعفاء الضريبيّ، وذلك ما يحتاج إلى إطار قانونيّ.

٥. الإنفاق على المشروعات من عوائد وأرباح الاستثمارات.

٦. وجود إطارٍ مؤسسي للنظارة على الأوقاف.

٧. الالتزام بشروط الواقفين ومراعاة المصلحة الشرعية في الاستثمار.

٨. استقلالية الإدارة والقرارات في إطار مؤسَّسيّ.

٩. الشفافية والإفصاح في الأنشطة والأعمال الاستثمارية.

١٠. وجود مراجعةٍ قانونيَّةٍ وشرعيَّة.

١١. اختيار الصِّيغ الإسلامية الأكثر ملاءمةً لنوع وطبيعة الاستثمار.

١٢. الإدارة الفنيَّة الجيِّدة للمحفظة الاستثمارية.

١٣. الاستشارة الفنية في اختيار وإدارة الاستثمارات.

بناءً على الأسئلة عن الأداء الاستثماري لأوقاف الجامعات التي توجَّه بها الباحثُ إلى مسؤولي الجامعات محل الدراسة، وعُبِّر عنها بمؤشِّراتٍ ومعايير أداءٍ صمَّمها الباحثُ لغرض تقويم أداء أوقاف هذه الجامعات، الجدول رقم (٣) يوضِّح تفاصيل مؤشِّرات الأداء بالنَّظر إلى الإجابات التي قدَّمها المسؤولون المشار إليهم في عينة الدِّراسة.

الجدول ٣: مؤشرات أداء أوقاف الجامعات السعودية المختارة

م	المؤشر والمعيار	جامعة الملك عبدالعزيز	جامعة الملك سعود	جامعة الملك فهد
١	وجود الاستثمار العقارى	✓	✓	✓
٢	وجود الاستثمار النقدى	✓	×	✓
٣	وجود إستراتيجية استثمارية	✓	✓	✓
٤	تنويع المحفظة الاستثمارية	✓	×	✓
٥	تنويع أساليب الاستثمار	✓	×	✓
٦	تكوين شركة لمزاولة الأنشطة الاستثمارية	✓	×	×
٧	الإنفاق على المشروعات من عوائد الاستثمار	✓	×	✓
٨	وجود إطار مؤسسي للنظارة على الأوقاف	✓	✓	✓
٩	وجود لجنة خاصة لإدارة الاستثمار	✓	✓	✓
١٠	الالتزام بشروط الواقفين في الاستثمار	✓	✓	✓
١١	استقلالية الإدارة في القرارات الاستثمارية	✓	✓	✓
١٢	الشفافية والإفصاح عن الأنشطة الاستثمارية	×	×	✓
١٣	وجود مراجعة قانونية	✓	✓	✓
١٤	اختيار الصيغ الاستثمارية الأكثر ملاءمة	✓	✓	✓
١٥	الإدارة الفنية المحترفة للمحفظة الاستثمارية	×	×	✓
١٦	الاستشارة في اختيار الفرص الاستثمارية	✓	✓	✓
١٧	الإنفاق على المصارف وفقاً لشروط الواقفين	×	✓	✓
١٨	الاستثمار وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية	✓	✓	✓
١٩	حوكمة استثمار الأوقاف	✓	✓	✓
٢٠	وجود لوائح وأنظمة للعمل الاستثماري	✓	×	✓

المصدر: مقابلات مع مسؤولي أوقاف الجامعات الثلاث محل الدراسة.

ويلاحظ من الجدول رقم (٣) ما يأتي:

١. أنَّ إدارات الأوقاف بالجامعات السعودية محل الدِّراسة تتمتَّع بالاستقلالية الإدارية والتنفيذية بشأن القرارات الاستثمارية؛ فقد منحت الأنظمةُ واللوائحُ الداخليَّة الحاكمة إداراتِ الأوقاف بالجامعات السعودية صلاحيات ومسؤوليات بشكلٍ فعَّالٍ ومستقلٍّ بشأن القرارات الاستثمارية، وقد مارست إدارةُ أوقاف جامعة الملك فهد للبترول والمعادن تلك الاستقلالية باحترافيَّةٍ أكثر مقارنةً بكل من جامعة الملك عبدالعزيز وجامعة الملك سعود.

٢. توفَّرت كفاءاتٌ إداريَّةٌ لشؤون الاستثمار بالجامعات السعودية، ولكنَّ جامعة البترول والمعادن حازت على القدر الأكبر من إدارة الاستثمار بكفاءةٍ عاليةٍ في الاستثمار والتحليل وإدارة المشروعات الاستثمارية، واهتمَّت بتطوير قدرات الموارد البشرية بالصندوق، وعملت على رفع كفاءتهم بالتدريب وغيره من الوسائل، كما تعمل على استقطاب الكفاءات المهنية في مجال إدارة الاستثمار.

٣. ملاءمة طرق وأساليب الاستثمار للأصول المتاحة لأوقاف الجامعات السعودية؛ فجامعة الملك فهدٍ تستخدم الأساليبَ المناسبة للاستثمارات المالية؛ حيث كانت أهم استثماراتها في مجالات: الأسهم، والاستثمارات البديلة، والأسواق المالية.

أمَّا جامعة الملك سعود فقد استخدمت الأساليبَ التي تُناسبُ الاستثمارات العقاريَّة، وخصوصًا التأجير والتشغيل الإيجاري، بينما وظَّفت جامعةُ الملك عبدالعزيز صيغَ البيوع والتمويل الإسلامية التي تناسب التجارة العامَّة والاستثمارات العقاريَّة، ويتَّضح أنَّ الأساليب المستخدمة تحقِّق المصلحةَ المرجُوَّة من توظيف الوقف بالنِّسبة للموقوف عليهم والواقفين على حدٍّ سواء.

٤. كما تمَّ استخدامُ الأساليب الأكثر أمانًا من ناحية المخاطر القليلة، وتحقَّق التوازن والتنوُّع المطلوب عند استخدام الأموال الوقفية في المجالات الاستثمارية المختلفة، ويلاحظ الحرصُ على شرعيَّة جميع الصيغ التي استخدمت، فليس فيها ما يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما يُلاحظُ محدوديَّة الصيغ لدى جامعة الملك سعود؛ لأنَّ مجملَ استثماراتها عقاريةٌ، وبعضها لم يبدأ مرحلة التشغيل.

٥. امتاز صندوقُ الوقف العلميّ بجامعة الملك فهد بالإدارة المحترفة والمتخصِّصة، وبتوزيع الاستثمارات وتنويعها والحرص على تقليل المخاطر، هذا فضلًا عن الشفافية؛ حيث يصدر التقرير السنوي متضمِّنًا الميزانية والحسابات الختاميَّة، بينما لم ينشر التقرير الماليّ المتضمن للحسابات الختامية وحساب الاستثمارات لكلٍّ من جامعتي الملك عبدالعزيز والملك سعود.

٦. الاستعانة ببيوت الخبرة ومديري الصناديق الاستثمارية المحترفين من قِبل جامعة الملك فهد؛ حيث استعانت بوسيطٍ أو مدير صندوقٍ مرخَّصٍ له بإدارة الصناديق الاستثماريَّة؛ وذلك لتحقيق أرباحٍ أكبر، مستفيدين من الخبرة والدراية والإمكانات التي لدى الوسيط أو مدير الصندوق.

ثانيًا: النموذج المقترح لاستثمار الأوقاف التعليمية بطريقة احترافيَّة:

تؤسَّسُ السياساتُ الاستثمارية في صندوق الوقف التعليميّ على جملة من المكونات الأساسية التي تصلح عناصر للنموذج الاستثماريّ الجيِّد لاستثمار أوقاف الجامعات وغيرها من المؤسَّسات التعليميَّة المُماثلة، ويعتمد النموذجُ على السياسات الاستثمارية التي يقوم عليها صندوقُ الوقف التعليمي، وتتحدَّد عناصر النموذج كما هي موضحة في الشكل (٦) في الآتي:

١. استثمار طويل الأجل: لأنَّ الاستثمار طويل الأجل يُمكِّنُ الصندوقَ من

الحصول على عوائد مجزية.

٢. درجة عالية من التنوُّع: ويشمل ذلك الأدوات الاستثمارية، كما يشمل المجالات التي يُستثمرُ فيها، ممَّا يُحقِّقُ التوازن، ويُجنِّبُ الصندوق الخسائر التي يمكن أن تصيبه في حال عدم توفُّرها.

٣. الإدارة الفعَّالة: ويظهر ذلك من خلال اختيار مديري الاستثمار، سواءً أكانوا من داخل الصندوق أم من الخارج، وما يتمتَّعون به من الكفاءة والخبرة.

٤. وجودُ تفضيلٍ للأسهم الدَّولية: يزيد وجودُ تفضيل للأسهم الدولية من فرصة الحصول على عوائد مجزية، ومن ثم تحقيق مصلحة المستفيدين وزيادة دخولهم.

٥. الحدُّ الأدنى من مستويات الدخل الثابت: وذلك لمواجهة متطلَّبات السيولة للصرف على المشروعات الجارية، أو الدخول في مشروعات جديدة.

٦. التوزيع المتوازن للاستثمارات البديلة: تشمل الاستثماراتُ صناديقَ التحوُّط والأسهم الخاصة.

٧. سياسة إنفاق مُحكّمة: وجود سياسات إنفاق واضحة ومحدَّدة ومنضبطة.

الشكل (٦) مكوِّنات نموذج السياسات الاستثمارية الاحترافية

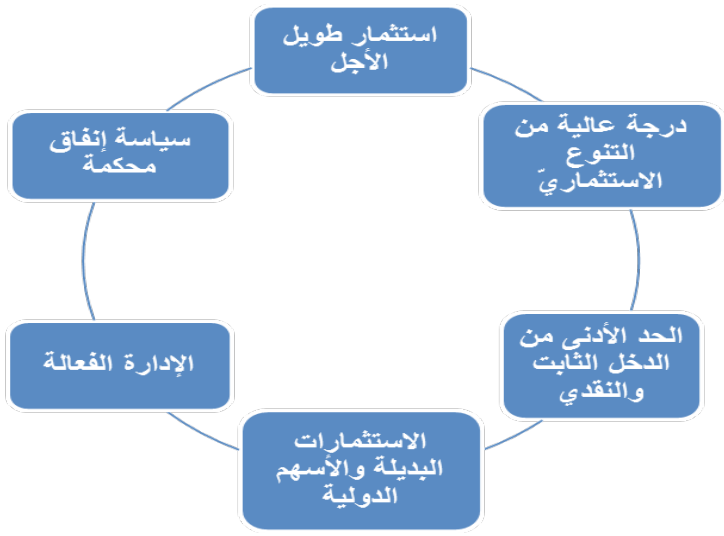

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

توصَّلت هذه الدِّراسةُ إلى جملةٍ من النتائج التي يمكن إيجازُها في الآتي:

١. ساعد وجودُ أنظمةٍ وتشريعاتٍ من قيام صناديق وبرامج الوقف التعليميّ بالجامعات السعودية، ومكَّنها من إيجاد البنية التحتية التشريعية والنظامية اللازمة لتطوُّرها وزيادة أثرها في المجتمع، وجعل أنشطتها منضبطةً ومُحقِّقةً لأهدافها، فضلًا عن الجودة في إدارة أصولها واستثماراتها الوقفيَّة.

٢. أسهمت برامجُ الاستقطاع الشهريّ في إتاحة الفرص لمشاركة الطلاب، وأعضاء هيئة التدريس، والموظفين وخريجي الجامعة في الأوقاف بالجامعات السعودية، وأظهرت مدى التطوُّر الذي حقَّقته أوقافُ الجامعات، وما حظيت به من التفاعل الإيجابي مع مشروعاتها، والوثوق بها في إدارة الأوقاف.

٣. تنامي الاهتمام بمبدأ الشفافية والإفصاح المالي في إدارات الأوقاف بالجامعات السعودية، مما يؤكِّد وجود منهجيةٍ في العمل المالي والأساليب الاستثمارية المعمول بها في تنمية الأصول الوقفية.

٤. أكَّدت هذه الدِّراسةُ أهميَّةَ تفعيل البناء المؤسَّسي للأوقاف التعليميَّة، ويشمل ذلك مجموعةً من البرامج والأنشطة التي تسعى إلى تقوية الإدارة الوقفية في الجوانب المتعدِّدة التي تحتاجها، ويُلحظُ اهتمام الجامعات السعودية بتطوير البناء المؤسسي لبرامج الأوقاف من خلال إيجاد إستراتيجيَّةٍ للوقف العلمي، وتعزيز الإدارة التنفيذية الفاعلة، والاهتمام بتطوير الموارد البشرية، والهيكل التَّنظيمي وبيئة العمل ملائمة، وإعداد السياسات وإجراءات العمل المناسبة، وتعزيز الإشراف والرقابة، واستخدام التكنولوجيا، وزيادة التواصل

مع الجمهور والواقفين، والاهتمام بتطبيق مؤشِّرات ومعايير الأداء المالي.

٥. يحكم إدارةَ واستثمار أموال الأوقاف التعليمية -كغيرها من الأموال الوقفية- مجموعةٌ من الضوابط الشرعية، ومن أهم المعايير المتَّبعة لاستثمار الأوقاف في الجامعات السعودية: تحقيق مصلحة الوقف والموقوف عليهم، واختيار وسائل الاستثمار الأكثر أمانًا، وتجنُّب الاستثمارات ذات المخاطر العالية، واستثمار أموال الوقف بالصيغ المشروعة الملائمة لنوع المال الموقوف، وتقليل المخاطر من خلال التوازن والتنوُّع في صيغ وآجال ومجالات الاستثمار.

٦. أكَّدت هذه الدِّراسةُ محدوديةَ طرق استثمار العقارات الوقفية المتَّبعة بأوقاف جامعة الملك سعود، وكذلك جامعة الملك عبدالعزيز، في الوقت الذي تنوَّعت فيه استثمارات جامعة الملك فهد؛ وذلك لتنوُّع مجالات استثمار أصولها الوقفيَّة.

٧. توفَّرت في الجامعات السعودية كفاءاتٌ إداريةٌ للقائمين على استثمار أموال الوقف في الجامعات السعودية، بينما حرصت جامعتا الملك فهد والملك عبدالعزيز على تأهيل العاملين فيها، ورفع كفاءاتهم الإدارية في مجال الاستثمار والإدارة الاستثمارية.

٨. تدلُّ تجربةُ الجامعات السعودية أنَّ النِّظارة الجماعية -من خلال مجلس الأمناء/ الإدارة، بحيث يضمُّ المجلسُ مجموعةً من المسؤولين الحكوميين بالإضافة إلى مجموعةٍ مختارةٍ من رجال الأعمال وكبار الواقفين - تعطي مصداقيةً أكثر للوقف، وتقلِّلُ من الأخطاء الفرديَّة في إدارته.

٩. تُظهرُ تجربةُ جامعة الملك فهدٍ ملامحَ رئيسةً، منها: وجود محفظة استثمارية من أوراق مالية ذات عوائد مرتفعة، ووجود إستراتيجيَّةٍ استثماريَّةٍ ذات مؤشِّراتٍ واضحةٍ للأداء الاستثماريّ، ووجود مجلس إدارةٍ يحقِّقُ النظارةَ الجماعية يضم نخبةَ الأعضاء، والاستعانة بجهات استثمارية متخصِّصة

لزيادة أصول الأوقاف وتحسين عوائدها.

١٠. يوجد للوقف العلميّ لجامعة الملك عبدالعزيز سجلٌ تجاريٌّ، وشخصية اعتبارية ممثَّلة لدى الغرفة التجارية، وهذا ما يضع الوقف العلمي لجامعة الملك عبدالعزيز في موقع الصدارة مؤسَّسةً وقفيةً نموذجيَّةً من هذه الناحية، واستطاعت أن تُحوِّل رؤيتها وخطَّتها الإستراتيجية إلى واقعٍ ملموسٍ وتجربةٍ عمليَّة.

١١. تشجيع الأوقاف الصغيرة وتسهيل دفعها من خلال الاستقطاع الشهري التطوُّعي للطُّلَّاب وأعضاء هيئة التدريس والموظَّفين، ممَّا يُعينُ على توظيف مثل هذه الأوعية لتشجيع التبرُّعات الوقفية، وسيؤدِّي ذلك بمرور الوقت إلى إنشاء أوقافٍ كبيرةٍ من مجموع هذه الأوقاف الصغيرة.

١٢. أن تقوم إداراتُ أوقاف الجامعات السعودية بحثِّ رجال الأعمال والبرِّ والإحسان؛ وذلك بمبادراتٍ تدعوهم لوقف بعض أموالهم وممتلكاتهم لدعم البرامج التعليمية والأنشطة البحثية، وأن تقوم في الوقت نفسه بإنشاء شركاتٍ استثماريَّة لإدارة واستثمار الأوقاف بأسلوبٍ احترافيّ.

١٣. يحقِّق الوقفُ التعليميّ بالجامعات من خلال الإدارة الاحترافية لأصوله واستثماراته على أساس اقتصاديٍّ أكبر منفعةٍ ممكنةٍ من الوقف، ويؤدِّي ذلك إلى دوام تحقيق الهدف من الوقف واستفادة الجهات والأغراض الموقوف عليها.

١٤. يُسهم توفيرُ موارد مالية إضافية للجامعات عن طريق الأوقاف في الارتقاء بمخرجات التعليم العالي وزيادة جودته؛ حيث تصرف هذه الأموال في أوجه استقطاب الكوادر العلميَّة المتميِّزة، وإعداد البحوث العلمية التي يستفيد منها المجتمع، وتقدم حلولًا للمشكلات الاجتماعية والصحية التي تواجه المجتمع، كما أنَّ برامج أوقاف الجامعات تُمثِّلُ نوعًا من الشراكة مع المجتمع، ومن

خلال هذه الشراكة تستطيع الجامعات تقديم خدماتٍ متعدِّدةٍ للمجتمع.

١٥. إنَّ لدى معظم إدارات الأوقاف بالجامعات السعودية إستراتيجياتٍ واضحةً للاستثمار، ويمكن تحديد الغايات الإستراتيجية في المجال الاستثماري؛ وذلك حسب ثلاثة معايير، وهي: استثمار أموال الوقف بما يحافظ عليها وينمِّيها ويحقِّق أعلى عائدٍ مع الالتزام بالضوابط الشرعية، وتحقيق المواءمة ما بين المعايير الربحية والتنموية في أصول الوقف، وإدارة استثمارات الوقف بأقل المخاطر الاستثمارية.

ثانيًا: التوصيات:

١. ضرورة تحوُّل النظارة الوقفية من الإدارة الفردية إلى الإدارة المؤسسية «النظارة المؤسسية»، كما هو الحال في أوقاف الجامعات السعودية، والاستفادة من نظم الإدارة الحديثة في الشركات المساهمة والمنظمات التجارية.

٢. إنشاء أقسامٍ ولجانٍ متخصِّصةٍ لإدارة الاستثمار في الأوقاف الجامعية، تكون مهمَّتُها تطويرَ الإستراتيجيات الاستثمارية، وتوظيف الأموال الوقفية باحترافية عالية، ويشمل ذلك النواحي التمويلية وإدارة المخاطر الاستثمارية.

٣. أن يكون استثمارُ أموال الأوقاف بالجامعات في المجالات الأقل مخاطرة، مع التنويع في مجالات الاستثمار وأساليبه، فالصُّكوك وأسهم الشركات الكبيرة والعقارات من أفضل المجالات الَّتي تضمن عوائد جيِّدةً ومضمونةً بقليلٍ من المخاطر.

٤. أن يكون العمل بالمحافظ الاستثمارية بناءً على طبيعة الأصول الموقوفة والهدف منها، بحيث تُصمَّمُ إستراتيجيةٌ استثماريةٌ وفقًا لدرجة المخاطرة

وحجم العائد، وفي الوقت نفسه مراعاة جوانب المحافظة على الأصول الوقفية، بحيث لا تضيع منافعها على الفئات الموقوف عليها.

٥. أن يكون الاستثمارُ مبنيًّا على مجموعة من الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية، التي هي من صميم أهداف الوقف في مختلف المجالات التعليمية والاجتماعية والتنموية، ممَّا يعني أن تُستثمر أموالُ الأوقاف في المجالات التي لها عوائد اقتصادية واجتماعية كبيرة، ويكون من ثمار الاستثمارات الوقفية زيادةُ إنتاج سلع وخدمات جديدة، وتوفير فرصِ عملٍ للعاطلين، والإسهام في زيادة الدخول للفئات الفقيرة، والارتقاء بمستويات التدريب والتأهيل للموارد البشرية، وفي هذا كله تحقيقٌ لأهداف الأوقاف الأصلية بصورةٍ مباشرةٍ أو غير مباشرة.

٦. إنشاء عددٍ من الصناديق الوقفيَّة المتخصِّصة في الجامعات مثل: الصندوق الوقفيّ التعليميّ، والصندوق الوقفيّ للبحوث الطبية والتجريبية، والصندوق الوقفي لرعاية العلماء الشباب، وتغطية الاحتياجات التعليمية والعلمية وفق الأولويَّات، وتشجيع الواقفين على وقف أموالهم بما يحقِّق المصلحة الشرعية في سهولةٍ ويسر.

٧. استحداث أنظمة تتيح مزيدًا من الفاعليَّة والمرونة والتشجيع على حسن توزيع وإنفاق واستثمار الأصول الوقفية، وأن تكون الأنظمةُ محفِّزةً لرجال الأعمال وعامة الناس للإسهام بأموالهم في الأوقاف التعليمية.

٨. تشجيع القطاع الخاص على الإسهام في الأوقاف التعليمية على وجه الخصوص، سواءً بالإسهام المباشرة عن طريق إنشاء وقفيَّات استثمارية في الشركات الكبرى لدعم الوقف التعليميّ، أو عن طريق تحفيز القطاع الخاص للمشاركة في الاستثمار في المشروعات التي تدعم الأوقافَ التعليميةَ، ويشمل

ذلــك تمويل مشروعــاتٍ من شــأنها أن تنعكس على تطويــر أداء الأوقاف التعليمية.

٩. الاهتمام بتمويــل الإنفاق على المشروعات العلمية المهمة والحيوية؛ كالإنفاق على الخدمــات التعليمية والعلمية في مجالات البحــوث التطبيقية، والطبية والصناعية، وبحوث التطوير والابتكار.

١٠. إعداد إســتراتيجيَّة واضحة للاستثمار، مع تحديد السياسات الاستثماريَّة لمؤسســات الأوقاف التعليمية، ويشمل ذلك: توزيع الأصول، وحجم المخاطرة، والعائد المناســب، وطرق إدارة الاســتثمار، كما يمكن أن تركِّز الإستراتيجيةُ على عدَّة مؤشِّراتٍ مهمَّةٍ في مجال الاستثمار، مثل: استثمار الأموال وتنميتها وفق سياسات مأمونة المخاطر، وتحقيق عوائد استثمارية متنامية، وأن تكون السياسةُ الاســتثمارية لإدارات الأوقاف مبنيةً على المحافظة على رأس المال الوقفيّ.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المراجع والمصادر العربية:

١. ابن الهمام، كمال الدين بن محمد. شرح فتح القدير. دار إحياء التراث العربي: لبنان، بيروت، د.ت.

٢. ابن عابدين، محمد أمين. رد المحتار على الدر المختار. مطبعة مصطفى البابي الحلبي: القاهرة، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م.

٣. ابن قدامة، عبدالله بن أحمد. المغني. تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي وعبدالفتاح الحلو، ط١، دار هجر للطباعة والنشر: القاهرة، ١٤٠٩هـ.

٤. ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. لسان العرب. ط ١، دار صادر: لبنان، بيروت، د.ت.

٥. الأخضر، عبدالكريم بن يوسف. المجلات الحديثة للوقف وأثرها في دعم الاقتصاد. مجلد بحوث ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، ١٠-١٢ صفر ١٤٢٦هـ: الرياض، ١٤٢٦هـ.

٦. أوقاف جامعة الملك سعود. التقرير الدوريّ رقم (١٧) عن مشروع أبراج الجامعة الوقفي، ١ ذو الحجة ١٤٣٥هـ/٢٥ سبتمبر ٢٠١٤م: السعودية، الرياض، ٢٠١٤م.

٧. أوقاف جامعة الملك سعود. التقرير الدوريّ رقم (١٨) عن مشروع أبراج الجامعة الوقفي. ٢١ ربيع الأول ١٤٣٧هـ/١ يناير ٢٠١٦م: السعودية، الرياض، ٢٠١٦م.

٨. أوقاف جامعة الملك سعود. السجل الزمني لأوقاف جامعة الملك سعود: السعودية، الرياض، د. ت.

٩. التكينة، موسى عبدالرؤوف. استثمار الوقف وكيفية تطويره. منشورة على الرابط: http://irshad.gov.sd/pdf/wgfinvestment.pdf

١٠. توهامي، محمد رضا. صيغ ومجالات إنشاء الأوقاف على الجامعات. بحوث وأوراق المؤتمر العلمي الدولي: الإبداع والتميز في الاقتصاد والتمويل الإسلامي، العفرون ١٧ أبريل ٢٠١٧م، جامعة البليدة ٢ علي لونيسي- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، مج ١ (٢٠١٧م): ٢٨-٤٠.

١١. الجهني، حنان عطية. "دور أوقاف الجامعات السعودية في دعم بناء مجتمع المعرفة من وجهة نظر قيادات الوقف فيها." مجلة العلوم التربوية والنفسية، مج ١٧، ع ٤ (٢٠١٦م): ١١٣-١٤٩.

١٢. الجيلالي، دلالي. "دور الوقف في النهضة العلمية والثقافية: قراءة في التجربتين الإسلامية والغربية." مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، مج ٩، ع ١٧ (٢٠١٧م):١٣٩-١٥١.

١٣. جامعة الملك عبدالعزيز. الوقف العلميّ- عقد من العطاء، مبادرات وإنجازات: السعودية، جدة، ١٤٢٦هـ.

١٤. حسن، نوبي محمد. الوقف والعمران الإسلاميّ. جامعة الملك سعود. النشر العلميّ والمطابع: الرياض، ٢٠١١.

١٥. الخويطر، خالد بن سليمان بن علي. "الوقف كوسيلة لدعم التعليم: رؤية مستقبلية." مجلة الواحة، مج ٣٦، ع ٢٨ (١١ مارس٢٠١١م). استرجع بتاريخ ٢٠١٩/٨/١٥م، متاح على الرابط:
http://www.alwahamag.com/?act=artc&id=١١٩٠

١٦. الدسوقي، محمد محمد. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير،

تخريج محمد عبدالله شـــاهين، دار الكتب العلميـــة، ط١: القاهرة. ١٤١٧هـ /١٩٩٦م.

١٧. دنيا، شـــوقي أحمد. تمويل التنمية في الاقتصاد الإســـلاميّ، دراسة مقارنة. ط١: مؤسسة الرسالة، ١٩٨١.

١٨. الزبيدي، الهمالي مفتاح الهمالي. الوقف في ولاية طرابلس: دراسة وثائقية. ط١. المجموعة العربية للتدريب والنشر: القاهرة، ٢٠١٠.

١٩. سابرينة، حوباد. أهمية الوقف في التنمية الاقتصادية. كلية الحقوق والعلوم السياســـية. بحث لنيـــل درجة الماجســـتير، جامعة مولاي الطاهر-ســـعيدة-الجزائر، ٢٠١٦م.

٢٠. الســـالم، منال بنت عبدالعزيز والمنقاش، سارة عبدالله. "الأوقاف التعليمية كمصدر لتمويل التعليم في التاريخ الإســـلامي ومقترحات الاستفادة منها". مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات التربوية والنفسية، مج ٢٦، ع ٥ (٢٠١٨م): ٢٨١-٣٠٦.

٢١. السرجاني، راغب. روائع الأوقاف في الحضارة الإســـلامية. القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠١٠م.

٢٢. السرخسي. المبسوط، ج ١٢، دار المعرفة: لبنان، بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.

٢٣. الشريف، محمد شريف بشير. "استثمار الوقف العلمي بالجامعات السعودية: صنـــدوق وقف جامعـــة الملك فهد للبـــترول والمعادن نموذجًـــا." مجلة بيت المشورة، مج ٢، ع ٤ (٢٠١٦م): ٦٩-٩٣.

٢٤. الشريـــف، محمد شريف بشـــير. "تجربـــة الوقـــف العلمي بجامعـــة الملك عبدالعزيـــز في إدارة اســـتثمارات الأوقـــاف." مجلة الاجتهاد للدراســـات القانونية والاقتصادية، ع ١١ (٢٠١٧م): ٢٩٠-٣١٠.

٢٥. الصّقيّة، أحمد عبدالعزيز. اســتثمار الأوقاف - دراسة فِقهيَّة تطبيقيَّة. ط ١، دار ابن الجوزيّ: السعودية، الدمام، ١٤٣٤هـ.

٢٦. الصلاحات، ســامي محمد حسن. "دور الوقف في تفعيل التعليم العالي في الجامعات الإســلامية: قراءة في خطة مشروع مؤسســة الوقف للدراســات العليا." مجلة الجامعة: المنظمة الإســلامية للتربية والعلوم والثقافة - اتحاد جامعات العالم الإسلامي، المغرب، مج ٤ (٢٠٠٥م): ٦٧-٩٣.

٢٧. صــلاح الديــن، نسرين صالــح محمد؛ عيســان، صالحة عبدالله يوســف؛ لاشين، محمد عبدالحميد؛ والمعني، عبدالله بن حمد. "إدارة أموال الأوقاف وتوظيفها كبديل لتمويل التعليم العالي في ســلطنة عــمان". المجلة الدولية التربوية المتخصصة، مج ٧، ع ٥ (٢٠١٨م): ٨٦-١٠١.

٢٨. صندوق دعم البحوث والبرامج التعليمية. التقرير السنوي. جامعة الملك فهد للبترول والمعادن: السعودية، الظهران، ٢٠١٣.

٢٩. العاني، أسامة عبدالمجيد. "نحو صناديق وقفية ذات صفة استثمارية." مجلة المسلم المعاصر. ع ١٤٧ (٢٠١٣م): ٦٥-١١٢.

٣٠. العثمان، محمد أحمد. "استثمار أوقاف الجمعيات الخيرية الإسلامية: أحكام وضوابط." مجلة الجنان، مج ٢ (٢٠١١م): ١٥٨-١٧٨.

٣١. العــمار، عبداللــه بــن موسى. اســتثمار أمــوال الوقف، بحــث مقدم إلى منتــدى قضايا الوقــف الفقهية الأول المنعقد بالكويت ١٥ شــعبان ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣/١٠/١١م، الأمانة العامة للأوقاف: الكويت، ٢٠٠٣م.

٣٢. العمري، ماجد أمين. أحكام الوقف في ضوء المصالح المرسلة (دراسة فقهية أصولية). ط. دار الخليج للنشر والتوزيع: عمان، الأردن، ٢٠١٠م.

٣٣. العنــزي، منهل إســماعيل العــلي. "دور الأوقاف في تنميــة البحث العلميّ

وتطويــره في جامعات دول مجلس التعاون الخليجيّ." مجلة زاخون، مج ١، ع ٢ (٢٠١٣م): ٣٥٣-٣٧٠.

٣٤. فنطــازي، خير الدين موسى. عقــود التبرع الواردة عــلى الملكية العقارية: الوقف. الجزء الأول، ط ١، دار زهران للنشر والتوزيع: عمان، ٢٠١٢م.

٣٥. قحف، منذر. الوقف في المجتمع الإســلامي المعــاصر، ط١. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: قطر، الدوحة، ١٤١٩هـ.

٣٦. القرداغــي، على محي الدين. "تنمية موارد الوقف والحفاظ عليها: دراســة فقهية مقارنة." مجلة أوقاف، الســنة الرابعة، ع ٧، الأمانة العامة للأوقاف: الكويت، ٢٠٠٤م.

٣٧. قرومي، حميد. وضحاك، نجية. "استثمار أموال الوقف في الجزائر". مجلة ريادة الأعمال الإسلامية، مج ١، ع ٣ (٢٠١٦م): ٤٤-٧٠.

٣٨. مجمع الفقه الإسلامي الدوليّ. قرار مجمع الفقه الإسلاميّ رقم ١٤٠ (١٥/٦) بشأن الاستثمار في الوقف وفي غلاته وريعه. مجلس مجمع الفقه الإسلامي الــدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإســلاميّ المنعقد في دورته الخامســة عشرة بمسقط (ســلطنة عُمان) ١٤-١٩ المحرم ١٤٢٥هـ، الموافق ٦-١١ مارس ٢٠٠٤م، ٢٠٠٤م.

٣٩. المطوع، إقبــال عبدالعزيز عبدالله. "أهم المبــادئ الاقتصادية ودورها في تطوير الاستثمار الوقفيّ". مجلة الدراسات العربية، كلية دار العلوم جامعة المنيا: مصر، مج ٢، ع ٢٥ (٢٠١٢م): ٩٦٥-١٠١٦.

٤٠. مقابلة مع الأمين العام لأوقاف جامعة الملك سعود: الرياض.

٤١. مقابلة مع المدير التنفيذيّ لصندوق دعم البحوث والبرامج التعليمية، ومساعده المشرف العام على الاســتثمار بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن: الظهران.

ثانيًا: المراجع الأجنبية:

1. Abdul Razak, Dzuljastri, Che Embi, Nor Azizan, Che Mohd Salleh, Marhanum, and Fakhrunnas, Faaza. "A Study on Sources of Waqf funds for higher education in selected countries." Adam Akademi Journal of Soicial Sciences 6, no. 1 (2016): 113-128.
2. Arjmand, Reza. "Waqf and Financing Islamic Education." In Handbook of Islamic Education. International Handbooks of Religion and Education, edited by Holger Daun and Reza Arjmand, 99–111. Cham: Springer, 2018. https://doi.org/10.1007/978-3-319-64683-1_5.
3. Bakar, Ridzwan, Wardah Sakinah, Rapiah Zaini, and Farzana Sarmin. "Corporate Waqf University: A Sustainability Model." Journal of Emerging Economies and Islamic Research 7, no. 1 (2019): 24-36. https://doi.org/10.24191/jeeir.v7i1.9746.
4. Chambers, David, and Elroy Dimson. "The British Origins of the US Endowment Model." Financial Analysts Journal 71, no. 2 (March 2015): 10–14. https://doi.org/10.2469/faj.v71.n2.7.
5. Kochard, Lawrence E., and Cathleen M. Rittereiser. Foundation and Endowment Investing: Philosophies and Strategies of Top Investors and Institutions. Hoboken, New Jersey: John Wiley & Sons, 2010.
6. Marshall, Catherine, and Gretchen B. Rossman. Designing Qualitative Research. 3rd ed. Thousand Oaks, CA, US: Sage Publications, Inc, 1999.